كتاب اثبات الواجب
للمولى المحقق الدواني

جامعة السليمانية
الامانة العامة للمكتبة المركزية

كتبه فقراه وملكها الكمينة الكسير
محمد محسن الفاضل بغداد الى بغداد جرح
١٢٩٤

الرسول لغة بولوانى بمعنى الاصل
والمادة وهى فى الاصطلاح جوهر
فى الجسم قابل لما يعرض لذلك الجسم
من الانقسام والانفصال محل للصورة
الجسمية وكونه
تقديرية

تابع لواجد وولدى عما غنى عنه الله تعالى
فى النسب والاخوة يوم لا ينفع مال ولا بنون الا من اتى الله بقلب سليم
الوصى فى اسعاد الابد بعد وفات
النبى الذى هو فى شهور سنة ١٢٩٥ سنه
فى هجرة سيد الكونين صلى الله تعالى
عليه وسلم حمدا لله تقيا نقيا صالحا
عابدا زاهدا وافى ذو ذقد وطول عمر
آمين

من ممالك العصر الخل من معاصى الوجل من
هول يوم يؤخذ بالاقدام والنواصى
دورى محمد صح زاد محمد المولى حلله
والاوطار الخاورية
عفا الله عنهما

وانا فقال انى
ما بانا وسلطان مبين الى فرعون وصح فى سورة المؤمنين فى تفسير قوله تعالى ولقد ارسلنا موسى الكتاب
قبل اغراق فرعون وصح فى سورة هود فى قوله تعالى ولقد ارسلنا موسى بآياتنا وسلطان مبين
لعلم يهتدون الآية بما ناقض ذلك ومنا انه قال فى سورة مريم فى تفسير قوله تعالى واذكر فى الكتاب
اسماعيل انه كان صادق الوعد وكان رسولا نبيا بقيان الآية ان الرسول لا بد وان يكون صاحب شريعة وقال فى سورة الحج فى تفسير
قوله تعالى وما ارسلنا من قبلك من رسول ولا نبى الآية ان قوله سبحانه وتعالى نقتضى ان كل نبى رسول وقال فى سورة النمل فى تفسير
قوله تعالى وحشر لسليمان جنوده الآية ان الكلام يدل على ان سليمان كان نبيا وعليه الاكثرون وقال فى سورة ص فى تفسير قوله تعالى
وهل اتاك نبؤا الخصم الآية انه ذكر فى تفسير قوله تعالى فلما دخلوا على داود الآية ان لو كان لفظ العلوان الخصمان
وقال فى سورة ص فى تفسير قوله تعالى وهل اتاك نبؤا الخصم الآية انه ذكر فى تفسير قوله تعالى وهل اتاك نبؤا الخصم
ومنا ان امرأة ابوب عليه السلام كما فى تفسير قوله تعالى واذكر عبدنا ايوب اذ نادى ربه انى مسنى الشيطان بنصب وعذاب
الآية ان الله على بنيا وعليه وقال فى سورة يوسف فى تفسير قوله تعالى واذكر عبدنا ايوب اذ نادى ربه انى مسنى الشيطان بنصب وعذاب
صلوات الله على بنيا وعليه وقال فى سورة يوسف فى تفسير قوله تعالى واذكر عبدنا ايوب اذ نادى ربه انى مسنى الشيطان بنصب وعذاب

٨٥١٧
مديرية الآثار العامة
حيازة المخطوطات

بسم الله الرحمن الرحيم

سبحانك سبحانك ما اعظم شانك ٥ واظهر برهانك ٥ انت الشاهد في العين ٥ ولا تشاهد العين ٥ وانت اقرب الى الشئ من عينه وقد حال الحجب في البين ٥ لا تبصرك نواظر البصائر الا بانوارك ٥ ولا تظهرك ظواهر الدلائل الا باظهارك ٥ فانت الدال على ذاتك بذاتك ثم على ما سواك بانوار صفاتك ٥ اخرجنا من الظلمات الى النور ٥ ونجنا من الانكاس في مهاوي عالم الزور ٥ وصل على الهادي اليك بعد ما وقف عاسس الجهالة ٥ والقائد الى جنابك حيثما يثقب وجه مجة الهدى بظلم الضلالة ٥ محمد مجمع الكمالات الانسية ومنبع السعادات الانسية ٥ وآله واصحابه ذوي النفوس القدسية ٥ ما دارت الادوار والازمان وتسلسلت سلسلة الاسباب والاكوان ٥

وبعد

وبعد فيقول العفير الى عفو ربه الحنيفي محمد بن اسعد الدواني الصديقي قد حررت في هذه الرسالة وجوه براهين اثبات الواجب جل ذكره على ما اورده ائمة الحكمة والكلام ٥ واجتهدت في تسديد مبانيها وترتيب مقدماتها على ابلغ نظام ٥ ثم اعقبتها بما سمح به خاطري من وجوه التنقيح والابرام ٥ والدفع والاتمام سالكا في جميع ذلك مسلك الانصاف ٥ ناكبا عن سبيل الجور والاعتساف ٥ ولم اجد على التقليد فمسلك النظر الباع ٥ ولم انقيد بالخلاف فالحق احق بالاتباع ٥ وقد سعيت في تقريب المقاصد الى الافهام ٥ وان افضى الى الاطناب في الكلام ٥ فان المقاصد في انفسها اغراض كرهت ان يجتمع تعقيد اللفظ ودقة المعنى فينقلق نظمه وتيسر فهمه ٥ وقد كتبتها في يومين من قصار ايام كصيف ما خلا برهان التطبيق الى حيث انتهت فقد عاق عنها عوائق الحدثان ٥ حتى نسجت عليها عناكب النسيان ٥ الى ان وردت اشارة قدسية هزت من عطفي وشدت من عضدي فعدت الى اتمامها فجاءت بحمد الله حاوية لنتايج

الكا والمتقدمين والمتأخرين هادية الى الحق المبين
فليستعد بها الذكى المتخذق بالنطر الدقيق المتعالى
بهمته عن حضيض التقليد الى ذروة التحقيق المشهود
اطراف الكلام جلله ودقه المؤتى لكل ذى حق حقه
وظليل ماهم فانا كثرهم جاهلون او متجاهلون والله
يحق الحق بكلماته ولو كره المبطلون ثم انى لما كنت برهة
من الزمان واتحة من الاوان متحريا الى ان ازف تلك
الكريمة من نبات فكرى ونتايج قريحتى الى كريم يعرف
قدرها ويقضى مهرها ويحل محلها ويحتل دوحها
وحبتها فان شننا لا يطابق الاطبقه ونوفلا
لا يوافق الا ودقه اسرح بر بالنظر فى تخوم الارض
خزنا وسهلا اطيب لها نعلا يكون لها كفوا واهدى
الى ان هدانى هادى الاستخاره من ملهم الصواب وحدانى
حادى الاستشاره من اولى الالباب اغره الاصحاب
ان اسم هذه الكعقيلة بسمته من هو عين الاحيان
واكوى جبهته هذه الكنجيبة لسيمى من بين مقاليد الزمان
بلا رويج سبيكتى هذه بان ارسم على صحائفها اسامى

القاب

القاب السلطان خليفة الرحمن اعنى حفه الله تعالى
من بين السلاطين بمرتبة العلم والدين وفرته المعارف
واليقين وحمى بيضته الاسلام عن اضاد الكفر الطغام
وحرز حوزة الايمان عن مفاسد اهل الشرك والطغيان
قد ذكر حاتم طى بالايادى ونسخ بفصاحته وحكمته
اثار قس بن ساعدة الايادى الذى انوشيروان
بالكتبة كيه عادل ولكن عن صوب الصواب قد ذكر الناس
بعدالة ايام امير المؤمنين عمر بن الخطاب انسى الناس
خلافة بنى العباس بشامل الجود وكامل السطوة وعظيم
البأس تعفرت برغام عتبته جباه الجبابرة وتطاطأ
دون سرادقات عظمته رقاب الاكاسره استوى على
عرش الخلافة فحكم على اعناق من فارق جوزة الكوفاق
بالسيف والكدم المهراق اشرق بنا شير دولة الاكاسره
من افق الاقبال فاد بر المخالفون هائمين كالهباء
الظلم منتشرة فى الآفاق اصبح افراد سلطنته مشرقة
على الممالك فى الخطوط والعرض فضل المعاند وظل فى نهار
الضلال كالذى استهوته الشياطين فى الارض فهو

كالخفاشة لم يطق استعة بوح فهام او كلام ليركب سفينة
نوح فذلله عاصم من الله ولاحام مهدا ساس كعدل
بعدما لم يتق منه الا تلك الاثاني وكديار كبلاذع وطرز
لباس كفضل ثم ما صاد من ثمانية الاحوال اخلاق الكرائم
نضر دين الاسلام بقاطع السيف وكبرهان ونور ياح
الايمان بساطع كبيان وكتبيان ودرب خلاف رافعة
على الافاضل وقرن بكان خلافة عيون الامائل حوى
من استتاما المناقب ما لم يجتمع في عصره في غيره من بعد
ولا غير فليس على الله بمستنكر ولا يابى الممكن امر خالق
الكرى والكدود قرن ذى كقرنين كمؤيد بالكرباستين
المسد وبالجلالتين الموفق لاقتناء كسعادتين
والمتمكن على اريكة كسيادتين وفي هذه الحال لما تجلى
على المبارك تلك المناقب كعظيمة كتى هم عنوان الكمال تمثل صورته
الجميلة في غرائب الخيال وترقى من مكاشفة الكمال الى مشاهدة
الجمال فقال مخاطبا اياه بلسان الفقر على لسان الحال

يا من به صار دين الحق معتلنا ودار فضله جودا على الامم
قرت به عين اعيان الهدى فرحا بما حواه من الاحسان والكرم

من الجور كعلى حراس قبته من السماء له من نهزة الحذم
من شاع في عرصة الدنيا عدالته كذب قط على الانعام لم يصم
فان الكمال استثنات وقد جمعت جميعها فيك هنا جامع الكلم
وهو كسطان ابن كسطان ملاذ بني نوع الانسان باسط
بساط الامن والامان مفيض ذوارف المعارف على قاطبة
اهل الايمان كسلطان الاعظم يعقوب بهادرخان فهو الذي
انار مصابيح كعلوم بعد انتفائها وتضرر رياض الحكم عنب
قبولها وذهاب رواتها واصلح اركان كقضائل والمعالي
بعد فسادها وروج اسواق الاعالي اثر كسادها حتى جلبوا
بضايع كعلوم الى حضرته من كل فج عميق وجنوا ثمرات باسفات
غرائس كفنون الى سدته من كل بدكيئ فرسمها باسمه كعالي
المكتوب على جباه كسلوات كعوالي رسما لخزانته والتحفت
لسنحته الى عامر خزانته اتحاف السحابة كقطرة الى عمان
واهداء النملة رجل الجراد الى سليمان فان وقع من خدام
حضرته موقع كقبول والرضا فذلك غاية كمسئول ونهاية
المنى والكمال والتوفيق وبيده ازمة التحقيق اعلم
ان كبراهين المؤدية الى هذا المطلوب منحصرة في مسلكين

احدهما يتوقف على بطال الدور والتسلسل والاخر ليس
كذلك بل يدل على اثبات الواجب ثم ننتقل منه الى بطلان
الدور والتسلسل كما سيرد عليك فلا جرم رتبنا
كرسالة على مقصدين لبيان تينك المسلكين ولما كان
الثاني ابسط راينا ان نقدمه فنقول المقصد الاول
في المسلك الاول وفيه طرق الطريق الاول قالوا لا
شك في وجود ممكن ما كالمركبات فان استند في
الوجود ابتداء او بواسطة بنتهي اليه والا شك
في وجود موجود فان كان واجبا او ممكنا وستند
اليه بنتهي المطلوب والا فان رجع سلسلة الاستناد في شئ من
المراتب دورا او الى غير النهاية
اذ كل ممكن فله علة وح نقول جميع الممكنات اي تلك الاحاد
بحيث لا يشذ عنها شئ انها موجوده اذ لو كان معدوما
لكان جزء اصل اجزائه معدوما وما خيرودة ان ما يوخذ جميع
اجزائه فهو موجود ونحن ما اعتبرنا الا تلك الاحاد فالمجموع
فقط لا المجموع الماخوذة فيه الهيئة الاجتماعية الاعتبارية
المعدومة فالاجزاء باسرها موجودة فيكون المجموع بهذا المعنى

موجودا وكلا شك انه ممكن لاحتياجه الى كل واحد من
الممكنات الموجودة فيه والاحتياج خصوصا الى الممكن
ممكن وكل ممكن فله علة فعلة اما نفس المجموع او
جزوه او امر خارج عنه والاول باطل ضرورة وجوب
تقدم العلة على المعلول واستناع تقدم الشئ على نفسه
وثانيا فيلزم باطل لان علة الكل يجب ان تكون علة لكل
جزء لان كل ممكن محتاج الى علة فلو لم يكن علة المجموع
علة لكل جزء لكان بعض الاجزاء معللا بعلة اخرى
فلا يكون ما فرض علة للمجموع وهو علة له بل لبعضه
فقط واذا كان علة لكل جزء فيكون كذلك الجزء علة
لنفسه ولعلته واذا بطل القسمان الاولان
تعين الثالث فيكون علة امر موجودا خارجا والموجود
الخارج عن جميع الممكنات واجب لذاته وهو المطلوب
وعلى هذا التقرير يندفع عنه ما يورد عليه
منها ان المجموع تشعر بالتناهي وما لا تناهي للمجموع
لم قلتا قال الواجب بما تشعر بالتناهي يكون مقيدا
وذلك لما عرفت من ان المراد بالمجموع الاحاد بحيث لا يشذ

عنها شئ وقد لوحظت بامر اجمالي شامل لها ومنها انا
نريد بالمجموع كل واحد من احاد كسلسلة فقد ممكن آخر
متسلسلة الى غير النهاية وانا نريد المجموع من حيث هو مجموع
فلا نسلم انه موجود لعدم تحقق الجزء الكلي وهو المعنى الذي
جماعية وذلك الامر من الامر وهو المتعدد بلا ملاحظة
الهيئة الاجتماعية كما في الاعداد حيث قيل انها الوحدات
من غير ملاحظة فيها الهيئة الاجتماعية وقد بينا ان
الكل لهذا المعنى موجود لوجود جميع اجزائه وتخصيصه
ان الاحاد فقد لوحظ واحدا واحدا وقد لوحظ باسرها
دفعة والاول ان كان بملاحظات متعددة بحسب عدد
الاحاد فهو المعلم التفصيلي بها وان كان في
بامر اجمالي شامل لواحد احد على سبيل البدل فهي معنى الكل
الافرادي والثاني هو معنى الكل المجموعي ولا حاجة في ذلك
الى اعتبار الهيئة الاجتماعية فافهم ذلك ثم نقول عليه ايراد
وهو انا نريد بالعلة العلة التامة فلم لا يجوز ان يكون نفسه الاجتماعية
قوله ضرورة وجوب تقدم العلة على المعلول قلنا لم لا يجوز
كفاية ازلوجوب تقدم العلة التامة لزم في المركبات تقدم

على نفسها بمرتبتين لان مجموع الاجزاء المادية والصورية
جزء من العلة التامة فيكون متقدما عليها وهي على هذا التقدير
متقدمة على المعلول المركب الذي هو عين مجموع الاجزاء وايضا
جميع الموجودات المركبة من الواجب والممكن ممكن لاحتياجها
الى اجزائه وعلته التامة نفسه اذ ليست جزءا منه ضرورة احتياجها
الى بقية الاجزاء ولا خارجا عنه اذ لا خارج عنه فتعين ان يكون
نفسه وايضا العلة التامة مجموع امور كل واحد منها متقدم
ولا يلزم منه تقدم المجموع فان جميع اجزاء الكتاب غير متقدم
عليه بل هو عينه مع ان كلا منها متقدم عليه وانا نريد بالعلة
العلة الفاعلية فلم لا يجوز ان يكون جزءا قوله لان علة
الكل علة لكل جزء فيكون علة لنفسه ولعلله قلنا انما
يلزم لو كان علة تامة للكل اذ حينئذ لا يتوقف الكل على ما
هو خارج عنه والمفروض كونه علة فاعلية وهو لا ينافي
الاحتياج الى الغير والجواب ان المراد بها الفاعل لا مطلقا
بل الفاعل المستقل التأثير بمعنى انه لا يستند المعلول الا اليه
او الى ما صدر عنه والفاعل المستقل بهذا المعنى في المجموع
الذي هو بجميع اجزائه ممكن لجواز ان يكون فاعلا في كل واحد

ولا لم يكن فاعلا مستقلا في المجموع ضرورة استناد بعض
الاجزاء الى غير وغير معلولاته لا يتم نحن نمنع وجوب كون الفاعل
المستقل في المجموع فاعلا في كل جزء ونسنده بالمركب من الواجب
والممكن فان الفاعل المستقل فيه هو الواجب وهو جزء لانا نقول
ليس كذلك هنا المنع بعد قيام الدليل عليه في المركب من الممكنات
الصرفة بل لا بد من منع مقدمة من مقدمات دليله وتلك المقدمات
باسرها ظاهرة غير قابلة للمنع وليس لك ان تقول انا ننتقض
بالمركب من الواجب والممكن فان الدليل المذكور لا يجري فيه قيل
وبهذا تبين بطلان ما قد قيل انه يجوز ان يكون ما قبل الجزء
الاخير علة للجميع وهو معلول لما قبله بمرتبة واحدة وهكذا
لانه لو كان ما قبل المعلول الاخير علة للجميع موجبة للسلسلة
باسرها مستقلة بالتاثير فيها حقيقة لكان علة لنفسه
قطعا واعترض على هذا الجواب بانه لو لزم ان يكون فاعل المجموع
بالاستقلال فاعلا لكل جزء كذلك للزم في المركب بين اجزائه
ترتيب زماني كالسير مثلا اما تقدم المعلول على علته او
تخلف المعلول عن علته المستقلة اولا يخفى ان فاعل المجموع
لا استقلالا اما ان يكون موجودا عند وجود الجزء الاول

اولا وعلى الاول يلزم تخلف الجزء الثاني عن علته المستقلة وعلى
الثاني يلزم تقدم الجزء الاول على وجود علته وايهم لو فرضنا
ثلثة اشياء كل منها معلول لعلة اخرى مستقلة يكون
مجموع المعلولات الثلثة علة مستقلة لمجموع المعلولات مع انه ليس
علة لشيء من تلك المعلولات الثلثة ضرورة استناد كل منها
الى واحد فقط من تلك العلل واجيب عن الاول بان التخلف عن
فاعل المستقل بهذا المعنى غير ممتنع اذ لم يعتبر فيه استجماع
جميع ما لا بد منه في التاثير والممتنع هو التخلف عن الفاعل
المستجمع على ان المراد بكون فعل الكل بالاستقلال فاعل الكل
جزء كذلك ان لا يكون فاعله خارجا عن فاعل الكل لانه بهذا
يكون فاعلا لكل جزء وبهذا اندفع ما يراد انه ايضا وهذا
كما قد يكفي في غرضنا وهو ابطال كون الجزء علة مستقلة لمجموع
الممكنات لانه لو لم يكن علة ذلك الجزء خارجا عنه فهو اما
عينه فيلزم تقدم الشيء على نفسه او داخل فيه وينقل الكلام
كذلك الى ان ينتهي الى ما يكون علة لنفسه او يتسلسل وفي كل
فرض علة في تلك السلسلة فهلة ولا يمنه بان يكون علة لها
لان تاثيره اكثر كونه ذلك اثره وهو ليس اثرا لنفسه

فيلزم ترجيح المرجوح ويمكن التمسك بهذا في نفي علية
الجزء ابتداء بان يقال كل جزء فان علته اولى منه
بالعلية لانه اكثر تاثيرا منه فيلزم ترجيح المرجوح
وقد اعترض عليه بانه لو لا يجوز ان يكون علة المجموع
بالمعنى المذكور نفسه بمعنى انه كاف في وجوده من
غير حاجة الى امر خارج عنه فان كان في علة للاول
وكذلك الثاني وهلم جرا ولكل واحد من الآحاد علة
منها ولما لم يكن المجموع المأخوذ على هذا الوجه غير الافراد
ولم يحتج الى علة خارجة عن علل الافراد ولا امتناع
في تعليل الشيء بنفسه على طريق توزيع الآحاد على الآحاد
واما الخلف تعليل الشيء بنفسه بالمرة سواء كان بسيطا
في نفسه او مركبا. واجيب بان المجموع بهذا الاعتبار
عين الآحاد بالاسر وله شك ان هذا الآحاد ممكنات
موجودة كما ان كلا منها ممكن موجود وكما ان الممكن
الموجود والواحد محتاج الى علة موجودة كافية في ايجاده
كذلك الممكنات المتعددة الموجودة محتاجة الى علة
موجدة كافية في ايجادها وتلك العلة لا يمكن ان تكون

عينها

عينها لان العلة الموجدة للشيء سواء كان واحدا في نفسه
او متعددا يجب ان يتقدم عليه في الوجود ومن المستحيل
تقدم المجموع على نفسه والاشتباه انما وقع بين تعليل
كل واحد من السلسلة بما فوقها وبين تعليل مجموعها
بمجموعها والاول هو المتنازع فيه الذي نحن بصدد ابطاله
بالدليل والثاني مما ينبه على بطلانه فانه بط بديهتهم على اي
وجه فرض سواء فرض في تعليل المجموع بالمجموع تعليل
الآحاد بالآحاد وبطريق التوزيع او بغيره هذا ما ذكروه
في كتبهم مع تتميمات وتفصيلات من قبلنا لا يخفى على الناظر
وفقها الله تعالى بمنه لكن نظر في تلك المقدمات لنفصل بين
ما يليق منها بالنقض والابرام فنقول اما ما قيل في كشف
الاول من الايراد الاول انا اريد بالعلة العلة الكاملة
فلم لا يجوز ان يكون نفسها مع تيسرها ذلك المنع في سائر كتبهم
والعدول الى دليل آخر وجزمهم بان العلة الناقصة يجوز ان
يكون عين المعلول لكونها غير واجبة كتقدم فجل بحثي ينظر
ادق من ذلك اذ لو جاز كون العلة الكاملة نفس الممكن لكفى
في وجوده فلم يحتج الى غيره ولو توجه ذلك فليمنع في اول

المرتبة افتقار الممكن الى غيره فلا يلزم الترتيب صلا وفيلا
عن السلسلة الغير المتناهية وح يسند باب اثبات الصانع بالامكان
لانه لا يحوج الى سبب مغاير لجواز ان يكون سببه الكامن بنفسه
ح فاذ قلت لا يجوز ان يكون الحادث علة تامة لنفسه والا كان
قديما ضرورة انما يكفي ذاته في وجوده يكون قديما في ممكن اثبات
الصانع بالممكن الحادث قلت هذا لا يرد علينا فاننا من اول ما نسند
باب اثبات الصانع بالامكان انما نحوج لاثبات الصانع
الى احداث الحدوث وهم مطبقون على جواز الاثبات بالامكان
ويجوز كونا لعلة التامة نفس الشيء لسيلزم عدم جوازه فهو نادر
ما اتفق عليه كافة المحققين فكيف يحكم ذلك مقررا على انا
نقول ح لا يتم اثباته بالممكن الحادث ايضا لجواز انتهائه الى
قديم يكون علته التامة نفسه فينقطع كسلسلة كما على تقدير
انتهائه الى الواجب القديم من غير فرق فافهم ذلك جيدا وايضا
الممكن هو ما لا يجب له الوجود والعدم بالنظر الى ذاته فلو كان
كان علة تامة لنفسه كان واجبا بالنظر الى ذاته اذ بالنظر
الى ذات العلة التامة يجب وجود المعلول لانها انما يلزم كونه
واجبا لو لم يفتقد الى جزء الذي هو غير واجب لانا نقول

الواجب الخارج من التقسيم هو ما يجب له الوجود بالنظر الى ذاته
وهو صادق على ما يكون علة تامة لنفسه فيلزم كونه واجبا
مع انه محتاج الى الغير هيهات هيهات لا يقال نحن نقيم هكذا الوجود
اما ان يحتاج الى غيره في وجوده فهو ممكن ولا فهو الواجب
فلا يلزم ذلك لانا نقول كيف ادخلت في الواجب على الوجه
التقسيمات التي اعترفوا بصحتها وهو قولهم الشيء اما ان يجب
له الوجود بالنظر الى ذاته وهو الواجب وعدمه كذلك وهو
الممتنع او لا هذا ولا ذاك وهو الممكن اذ غرضنا انه لا بد لهم
من التقصي عن هذا المنع مع انهم لم يقوموا بذلك لا من قبل عدم
الوقوف على المقدمة الممنوعة فاستدلوا على هذا المطلب بدليل آخر فقال
وايضا العلة التامة اما ان تتألف من جزء العلة الفاعلية وهو العلة
البسيطة وقد حققت لا يتصور مانع عن المعلول كما في العلة
الاولى بالنسبة الى المعلول الاول فلا يكون دفع الممانع
جزءا من العلة التامة كما قالوا واما ان تشتمل على العلة الفاعلية
وهو العلة التامة المركبة ولا يمكن عدم اشتمالها عليها ضرورة
ان احتياج الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك حكموا
بان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول بخلاف ما سواها من العلل

متقدم للقول هو غير المعلول وهل النزاع لفظي والحق
في الجواب ان يقال ان جميع الاجزاء المادية والصورية لها
اعتباران اعتبارها متفردين وهما بهذا الاعتبار و
ظرف لعلة كتابة متقدم على المعلول بمرتبتين واعتبارها
على النحو المعين الارتباطي الذي هما عليه في الخارج وهما بهذا
الاعتبار غير المعلول فان قلت الخ اما ان نعتبر هذا الارتباط
في المعلول ولا وعلى الاول لا يكون ما فرض مجموع الاجزاء
مجموعا هف وعلى الثاني يكون عينه بأي اعتبار اخذت
لعل الارتباط المذكور شرط لتعيين جميع الاجزاء للمعلول
وليس جزءا آخر فلا يلزم الخلف ولا كونه غير المعلول مطلقا
ولئن قلت هنا انما يتمشى في المركب الذي اجزاءه صورية
واما فيما ليس كذلك كما في مبحثنا هذا قلنا اولا ليس المجموع
الا تلك الآحاد من غير صورة يكون بينها ارتباط يعتبر
مادة ليصير عينا ويسقط اخرى ليكون جزءا من العلة كتابة
ومتقدما قلت نعم جميع الاجزاء انما تكون جزءا من العلة كتابة
وموقوفا عليها حيث يكون المركب جزءا صوريا واما غيره
فهو غير المعلول لان جميع الاجزاء ليس علة لنفسها والعلم ضروري

فاذا اعتبر ذلك الجمع من غير ارتباط فليس هناك الا ذلك
الجمع الذي هو المعلول فلا يكون جزءا من العلة كتابة واما الكتابة
وهو ان جميع الموجودات من الواجب والممكن ممكن وعلة كتابة
ليس جزءا لاحتياجه الى باقي الاجزاء ولاخارجا عنه اذ لا
خارج فيتعين ان يكون نفسه فاقول هذا قوي لكنه ولا يفيد
حينئذ الارتباط اذ لا يعتبر فيما بينها ارتباط بل يلاحظ
تلك الاجزاء باسرها من غير ترتيب يوجدها ووجه يقتضي
عنه ان يقال المجموع بهذا المعنى ليس معلولا واحدا لتعدد
علة واحتمال معلولات متعددة فلو لوحظت ثم فيستدل
حتى يقال ان هذه العلة الواحدة ليست جزءا ولا خارجا كما عرفت فتنبه
علة متعددة وتلك العلل هي مجموع السلاسل التي هي اجزاء
تلك السلسلة مما فوق المعلول الاخير الى الواجب فان قلت
المجموع يحتاج الى المعلول الاخير فقد يكون تلك السلاسل
باسرها علة تامة لاحتياج المعلول الى الخارج عنها قلت
المجموع بهذا المعنى هو تلك الآحاد المتفرقة وقد لوحظت
دفعة فلا فرق بين ان يطلب علة كل منها مفصلا وبين
ان يطلب علتها باسرها مجملا الا بالاجمال والتفصيل في الملاحظة
ولا فرق في ذات الملاحظة وتفصيله انه اذا طلب علة معلول

ان المعلول الاول هو غير المعلول الثاني
والعلة الاولى هي العلة الثانية
البين انه لا صعوبة لهذا المحقق
وقد حقق وحققنا في النسخة المنقولة
انه يمكن تأتي الارتباط في هذا الجمع
المعنوي غير الصوري وقد حقق المحقق
عنه
ان جزءا ان كان قوله واما الثاني
ليست جزءا لان اوطأ للسند ان كان
استدلالا او اوطأ للسند كما عرفت نظيره
منافع السند
ن ه
لا حاجة الى تعليل العلل لجميع السلاسل
والا ولها آحاد سواء كان ذلك
مجموع علل الآحاد ضمن السلاسل او الآحاد
مجموع منحفظا في ضمن السلاسل ولعل ذلك
المجموع بدون ملاحظة السلاسل ولعل نظر
التخصيص اشاره الى ان العلة تمامة العلل
هي جميع السلاسل التي فوقه بناء على ان
كبيته علة ونا فقته دخله في العلة
ن ه

متعددة فالجواب بأن المجموع علة كل واحد واحد فلا فرق ان
يطلب علة أ مثلا علة ب ثم علة ج وهكذا وبين
ان يطلب علة أ ب ج دفعة الا في الملاحظة فانه قد
لوحظ كل منها في الاول بصورة خاصة وفي الثاني لوحظت
معا بصورة اجمالية وكذلك لا فرق في الجواب بين ان يبين
علة كل منها مفصلا فيقال أ د وعلة ب ه وعلة ج
ز مثلا وبين ان يجمع في القول فيقال عليها د ه ز
الا بان ما لوحظ في الاول ملاحظات لوحظ في الثاني
دفعة ومعلوم ان الملاحظة في الصورتين واحد
فكما لا يدخل في الصورة الاولى المعلول الاخير في عد العلل
كذلك لا يدخل فيه في الصورة الثانية وهم لفرقا نما نشأ
من لفظ المجموع وايهام المركب الذي يدخل فيه الصورة
وفيه نظر لان المجموع بهذا المعنى كثير والكثير يتألف
من كل واحد واحد فاذا كان المعلول الاخير داخلا فيه
فيكون داخلا في علية كل منها فلا يكون ما فوقه الى غير نهاية
علة تامة للمجموع فتأمل في هذا المقام فانه حقيق بالتأمل
وههنا تفصيل فيما سبق مواضع ينفع تذكره وان ذقت

انجلت

الجلت الشبهة التي عرجوا عليها فمن المفصل في الامر
وحكم العقل الصريح وارفض الجدال جانبا وخذ بما يحكم
العقل به بعد ان توقن انها لا تكون المعلول في الممكنات
الصرفة اذ به تتم البرهان من غير احتياج الى اثبات
التقدم واما الشبهة الثالثة وهو ان العلة التامة
مركبة فاجزاؤها كل واحد منها متقدم ولا يلزم منه
تقدم المجموع فغير متوجه الا على من استدل بتقدم اجزائها
على تقدمها واما قولهم في الجواب عن النقض على الكامل
المستقل للمجموع فاعل للاجزاء المراد بكونه فاعلا للاجزاء
ان لا يكون فاعلها خارجا عنه وذلك كاف في غرضنا
او يلزم اما الانتهاء الى ما يكون فاعلا لنفسه وهو المجموع
او الدور وكل جزء تفرض فعلته اولى فاقول يمكن
اختيار الثاني بان يكون ما فوق المعلول الاخير الى غير
النهاية علة للمجموع وهو معلول لما قبله بمرتبة الى غير
النهاية وهكذا فقوله كل جزء قلنا لا نم قوله لانه
تأثير امتنه قلنا لكنه اكثر استنادا الا على على الاخير
وتلخيصه ان الفاعل المستقل في المجموع بهذا المعنى على ما

اى ببرهان انا
الواجب في الممكنات فلا يتقدم
على تقدم العلة التامة ونقول في
اصل البرهان انا لا نسلم انه يجوز ان يكون
علة تلك الشبهة للمعلول لا جزئه
مغايرة كعلة للمعلول ولا جزئه
لانه يلزم ان يكون علة لنفسه
والعلة لها فغير الخارج وهو
المطلوب فلا يحتاج الى التقدم
ولا يحتاج الى التركيب في الواجب
والممكن

هذا كما يدل على ما يستدل على
ان العلة التامة مركبة من اجزاء موقوف
عليها وهو مقدم على الموقوف
الا ترى ان العلة التامة البسيطة
فانها متقدمة على المعلول وليس
في شيء من هذه الشبهة هنا لما ثبت
في شيء قضاه فتأمل

معنى كون ما فوق المعلول الاخير
علة للمجموع هو ان المجموع اي كل واحد
من المعلولات المتعددة اما مستند
اليه بالذات او الى جزئه الذي هو
المعلول الاخير الذي هو من جملة المعلولات
الذي هو ما قبل المعلول الاخير وهو
الضم من جملة المعلولات مستند
الاجزئه الذي هو ما فوق فوق ما فوق
المعلول الاخير وهكذا ومعنى كون
ما فوق فوق المعلول الاخير علة
للمجموع هو ان المجموع اي كل واحد

في بحث العلة والمعلول وح يتم الكلام لان كل جملة اخذت
من غير المتناهي فهو علة قريبة لفرد ويشاركه غيره في كتاثير
القريب في فرد آخر فلا يكون شئ منها علة قريبة للمجموع اذ لا
فرق بين جزء وجزء حتى يكون المؤثر القريب في واحد منهما
مؤثرا قريبا في الجملة دون المؤثر القريب في الجزء الاخر فثبت
ان اذا وانتفاء الشريك في كتاثير مطلقا قريبا او بعيدا
فلا نسلم انه ضروري في كل معلول ان يكون له علة مستقلة بهذا
المعنى كيف ولو صح ذلك لانتفى ترتب المعلول المشاركة في مطلق
كتاثير واذا اذ لا يكون هنا لك تاثير الا ويرجع كيه
ابتداء او بواسطة يرجع الى المعنى الاول واحتاج الى التتميم
المذكور فيه بانيتا والى جزء ليندفع عنه كنقض المذكور
هناك وح فالكلام عليه كالكلام عليه فان قيل المراد من المؤثر
المستقل في كل مرتبة هو ما لا يكون له شريك في كتاثير في
تلك المرتبة قريبا كان او بعيدا وهو ضروري في كل معلول
لانه لا بد في كل مرتبة من مراتب كتاثير من شئ يكون هو تمام
المصنف فاذا اخذ هو المؤثر في تلك المرتبة لا يشاركه غيره
في هذا كتاثير والا لم يتعين المصنف فلا يكون تاثيره ضروريا

اقتضاء

اقتضاء الوصف موصوفا معينا وح فالترديد في كعلة
المستقلة كقريبة فنقول كعلة كقريبة المستقلة بهذا
المعنى هي ما فوق المعلول الاخير الى غير النهاية اذ هو تمام
المؤثر القريب في تلك السلسلة فان كل جزء منها معلول
قريب لجزء منها فان قيل المراد به تمام المؤثر في
المجموع قريبا او بعيدا فنقول هو ايضا ما فوق المعلول
الاخير الى غير النهاية باعتبار ما يشتمل عليه من كسلاسل
فان المجموع بهذا المعنى امور متعددة لها علل متعددة
فتمام المؤثر فيه مجموع تلك العلل وكل واحد من آحاد تلك
السلسلة معلول لسلسلة من تلك كسلاسل مثلا المعلول
الاخير للسلسلة المبتدئة مما فوقه وهو للسلسلة المبتدئة
ما فوقه وهكذا مجموع تلك كسلاسل يكون علة للمجموع
بهذا المعنى فان نقل الكلام الى علل تلك السلاسل كلها
ممكنة فنقول هي مجموع محال لان كل نسل كتي في جميع كسلاسل
الموجودة في كسلة في جميع كمراتب كغير المتناهية فهنا
سلاسل غير متناهية ثم في كل منها سلاسل غير متناهية وهكذا
فجميع تلك السلاسل الغير المتناهية مرارا غير متناهية هو كذا كتاسة

لتلك السلسلة الجامعه لجميع ما يتوقف عليه تلك السلسلة
قريبا وبعيدا وذلك الجميع هو بعينه جميع العلل
التي يشتمل ما فوق المعلول الاخير عليها بحيث لا يشذ شئ
منها عنها فالعلة الكتابة اعني جميع ما يؤثر في السلسلة
قريبا وبعيدا هو ما فوق المعلول الاخير كما قلنا ونقول ايضا
ان سلسلة الموجودات بأسرها اما واجب والممكن لا يمكن ان
يكون مؤثرا كتابة والقريب منها الواجب ضرورة انه مؤثر قريب
في واحد منها فقط فاما ان يكون هو وما فوق المعلول الاخير
بمرتبة سلسلة واحدة ولا يكون اشتراك ما فيها في السلسلة
في الكتابة القريب في الآحاد الاخر منها فيكون مؤثرا
تاما فيكون المراد بنفي الاشتراك ما هو خارج عنه ويكون
جميع تلك السلسلة بأسرها وكل واحد منها من حاق في السلسة
غير المتناهية بلا فرق فاختر لنفسك ما يحلو فان ما نقوله
ههنا نقوله هناك وانت مما فصلنا لك تبصر بالحق
الحق هو الذي وكنظر كيف نوليه على هذا وهو يهدي السبيل
وبهدي السبيل واعلم ان الشريف العلامة قدس سره
وغيره هاهنا في حواشي شرح الحكمة العين بوجه مفصل وبدلية

المجهود

المجهود ووصفه بانه ينكشف به الحق ولا تاتي عليه شك
فالسمع وانت شهيد بحمد الحق الذي ليس عنه محيد
فالمطلب لا شك في وجود ممكنات متعددة وكل واحد منها
يحتاج الى علة فاعلية موجودة مستجمعة لجميع ما يتوقف
عليه المعلول فاذا اعتبرنا الممكنات بأسرها جملة واعتبرنا
كل واحد منها كعلة كفاعلية المجموعة مع قطع النظر عن
ان يستجمع كفاعلية تمام الممكنات فلا بد ان
تكمل كفاعلية الموصوفة بالاستجماع التي هي بازاء الممكنات
فلا خفاء في ان هذه الكمل المجموعة هي علة فاعلية مستجمعة
لجملة الممكنات فكما ان كل واحد من الممكنات محتاج الى وا
من الكمل كذلك مجموع الممكنات محتاج الى مجموع الكمل وذلك
مما لا توقف فيه للعقل الصريح بل الحكم ببداهة واذا تمهد
هذا فنقول اذا اعتبرنا العلل الفاعلية المستجمعة للامور
المعتبرة جملة واحدة واخذنا الممكنات باجمعها جملة اخرى
ونسبنا الجملة الثانية الى الاولى فلا يخ اما ان يكون في الجملة
الاولى مرجع عن الجملة الثانية او لا وعلى الثاني اما ان يكون الجملة

الاولى تمام الجملة الثانية فيلزم كون الشئ علة لنفسه وهو قطعي
الاستحالة او بعضها فيكون بعضا من الجملة الثانية علة تامة
لجميعها وهو ايضا اما اولا فلان العلة الثانية لا يتوقف المعلول
على ما هو خارج عنها والجملة الثانية موقوفة الثانية على الخارج
من ذلك البعض وهو كبعض الاخر اقول ان اراد بالعلة الفاعل
المجتمع الفاعل مع جميع شرائط التاثير فهو ليس بعلة تامة فلا
ينافيه احتياج المعلول الى بقية الجزء الجواز ان لا يكون من
التاثير فلا يصح قوله فيكون بعض من الجملة الثانية اه
اراد به الفاعل مع جميع ما يتوقف عليه المعلول سواء
كان شرطا للتاثير او لا كما هو ظاهر العبارة فهو علة تامة
وح نختار كونها تمام الجملة الثانية قوله يلزم ان يكون الشئ
علة لنفسه وهو قطعي الاستحالة قلنا العلة الثانية لا تقدم بها
على المعلول كما قرره كسيذ وغيره هذا الكتاب فيجوز ان تكون
عينها كما قرره هو العجب اورد هنا المنع في سائر كتبه
ولذلك عدل عن العلة الثانية الى الفاعل المستقل ثم تقول هنا
انه لا يجوز ان تكون عينه لانه يلزم ان يكون الشئ علة لنفسه
وهو قطعي الاستحالة وليت شعري كيف منع القطعي في سائر

كتبه وهذا الاكر على ما فرمنه قال واما ثانيا فلان
اي بعض يفرض فانه معلول لجزئها وعلته اولى بان يكون علة
تامة لانها تحصل افرادا اكثر ضرورة ان ما هو تاثير
ذلك البعض فلعلته فيه مدخل ولها في نفس ذلك البعض
تاثيرا يقم بخلوقه اذ لا تاثير له في نفسه اقول قد مر الكلام
عليه مبسوطا فليراجع ثم ان هذا اعجب مما مر فان اكثرية
التاثير لا يقتضي الاولوية بالعلة التامة الا يرى ان السلسلة
المعلول الاخير الى الواجب علة تامة اما نفسها مع انه لا تاثير
له اصلا اذ الشئ لا يوثر في نفسه واما ما فوقه الى الواجب مع
ان الواجب اكثر تاثيرا منه قال وعلى الاول اعني ان يكون
في الجملة الاولى وخارجا عن الجملة الثانية فاما ان يكون ذلك
معتبرا في كمال الفاعلية او في الامور المعتبرة معها وعلى الثاني
كمال الفاعلية اما نفس الجملة الثانية او بعضها اذ الغرض
ان كمال الفاعلية لم يعتبر وهنا امر ما يكون خارجا عن الجملة الثانية
فعلى الاول يلزم ان يكون نفس الشئ مع غيره علة تامة له وهنا
افحش وعليه لنفسه اذ اللازم تقدمه على نفسه بمرتبتين
اقول هنا ايضا مم بناء على ما قرر من عدم وجوب

رد وفي العلل كفاعليه المستقله كما في التقرير الاول اوفي
العلل كفاعلية مع قطع النظر عن الشرائط كما في التقرير الثاني
وهنا وان كان بعيدا جدا عن لفظه لكن ذكرنا احترازا عن ان
يخطر ببال القاصرين فيتبجحون بظنا منهم انهم ظفروا بما لم
يظهر لغيرهم كما شاهدنا نظائر كذلك فتدبره
اذا احطت بجوابي المقال وكشفت الخفاء عن حلية الحال
لاح لك ان الحاصل من جميع تلك الانظار والابحاث ان
التردد سواء وقع في العلة التامة اوالكفاعلية المستقلة
فكونها عين المعلول بطل لو ثبت ان الفاعل المستقل لا
يمكن كونه جزء المعلول وكونها خارجة من المعلول لستلزم
المط لكن الشان في ابطال شق الجزئية سواء كان التردد
في العلة التامة اوالكفاعلية المستقلة لما عرفت ان كلا
التامة للمجموع بهذا المعنى هو جميع علل كل واحد واحد ولا
شك ان علة كل واحد هو كسلسلة المبتدئة مما فوقها بدوا
فيكون مجموع تلك السلاسل علة تامة للمجموع ولا يرد ما ذكروه
من احتياج المجموع الى المعلول الاخير لما تحقق من ان علة المجموع
بهذا المعنى هو مجموع علل الاحاد ولما لم يكن المعلول الاخير

علة

علة لشئ من الاحاد فلا يدخل في عدد مجموع عللها وفيه
النظر السابق والله سبحانه اعلم وقرره بعضهم بوجه آخر
وهو ان المؤثر التام القريب في كل مجموع هو جميع حزئي
لان المؤثر التام هو ما يتقدم على المعلول بالذات ويمتنع
انفكاكه عنه وجودا وعدما وجميع الاجزاء بالنسبة الى المجموع
كذلك فيكون علة تامة قريبة له وانا نقرر ذلك فنقول
السلسلة الموجودة كغير المتناهية مفتقرة الى علة
تامة كونها ممكنة من حيث المجموع ومن حيث الاجزاء
جميعا وعينها التامة القريبة هي اجزائها باسرها
لما تقدم من معنى المؤثر التام القريب وهي ايضا ممكنة مفتقرة
الى علة تامة كذلك وعلتها اما نفسها او بعض اجزائها
او خارج عنها والاول محال لاستلزامه تقدم شئ على
نفسه وكذا الثاني لما تقرر ان العلة التامة القريبة
لكل مجموع هو جميع اجزائه وكذا الثالث لان كل واحد
منها مستند الى علته القريبة الموجودة في السلسلة
فلو استند منها شئ الى ما خارج لزم توارد علتين
مستقلتين في مرتبة على معلول واحد وهو محال ويلزم

وعلتها ايضا كذلك

اصرحا الاصوب الموجودة في السلسلة وكذا
الخارج عنها

وفساد الاقسام كلها امتناع وجود السلسلة المفروضة
لاستلزامها الخلف المذكور وهو وجود استناد ها الى
علة مع امتناع الاستناد وقد اورد عليه كنقض بالجزء
الاخير فانه متقدم بالذات ويمتنع تخلف المعلول عنه مع انه ليس
مؤثرا تاما ولا احاد باسرها عن المعلول فلا يكون مؤثرا فيها ثم
اذ جاز كون المؤثر في المجموع عينيه فلم لا يجوز ان يكون علة الاحاد باسرها
باسرها ايضا فاجاب عن الاول بان المراد امتناع
تخلف المعلول عنه نظرا الى ذاته والجزء الاخير لا يمتنع تخلف عنه
بالنظر الى ذاته بل لاستلزام سائر الاجزاء من حيث انها اجزاء
وعن الثاني بان كل جزء من الاجزاء متقدم بالذات على المجموع
والمتقدم بالاسر لا يكون نفس المتاخر والمركب من الواحد
احادها بالاسر واجب والمجموع ممكن ثم لو كان جميع الاجزاء عين
المعلول فالذين قسموا العلل الى المادية والصورية كيف ساغ لهم
ان يعدوا المعلول في اقسام العلل وملخص هذا الوجه ان سلسلة
الممكنات الغير المتناهية لها علة هي الاحاد باسرها وهي غايرة
للمجموع لكن الاحاد باسرها لا يكون لها علة اذ لو كانت لكانت
اما نفس الاحاد باسرها او جزء منها وهو محال اوضح مما عداها

وهو

وهو ايضا محال لان الجارح لو كان علة للاحاد باسرها لم يكن شيء
من الاحاد معلولا لغيره وقد فرض ان الاحاد باسرها مستندة الى علتها
الموجودة في السلسلة هذا قول وانت خبير بحاله مما سلف اذ لا يشتبه
على احد ان المتقدمات بالاسر لا يلزم ان يكون متقدما كما مر وكذا مجموع
الواحدات لا يكون واجبا وتقسيم العلل الى المادية والصورية لا ينافي
كون مجموع المادة والصورة علة لغير المعين من المعلول على ان تقسيم
ليس الى مجموع المادة والصورة بل الى كل منهما كما مر فان قلت المجموع
الذي لم يعتبر فيه الهيئة الاجتماعية يكون ممكنا لا محالة وكل واحد
من الاحاد علة مادية له فكيف يكون جميع العلل المادية غير المعلول
كل واحد منها علة مادية ومتقدما بالذات على المجموع غيرا
لعدم اعتبار الصورة فيه نقول بقول مفصل لا شك ان لنا
ان نعتبر احادا من غير ملاحظة الهيئة معها ونحكم عليها بحكم واحد مثل
ان نقول الاثنان زوج اول ولا شك ان حقيقته ليس الا هذا الواحد
وذا الواحد فكيف يتوهم كون الواحدين معا علة له فتوجه فانه ظ
وهذا الوجه للمحقق الطوسي واعترض عليه الكاتبي بمنع تقدمه كما قاله
بان علة المجموع هي الاحاد بالاسر مستندا بانها عينه فاجاب المحقق
بالكلية المذكورين ولم يقدر الكاتبي على الجواب الحلي فاستمر النزاع

حرر منه فاجاب عن الثاني

بينهما وتداولا الكلام في الحالين من غير فصيل ولا فاصل في هذا الوهم الاني

الطريق الثاني

هذه المقدمة اذ دونا اثباتها فاخرط الفتاد

لو كانت الموجودات باسرها ممكنة لاحتاج مجموعها بحيث لا

يشذ عنها شيء في احادها الى موجد مستقل في الايجاد بان

لا يستند وجود شيء من اجزائه الا اليه او الى ما هو صادر

فيكون هو الموجد للكل ابتداء او بواسطة هي منه ايضا وذلك

الموجد يلزم ان يكون ارتفاع الكل بالكلية بان لا يوجد

ولا شيء من اجزائه اصلا ممتنعا بالنظر الى وجوده اذ العلة

ما لم يجب وجود المعلول عنها لم يوجد ويلزم منه امتناع

عدمه من اجلها بحيث لا يمكن ان ينصرف اليه العدم اصلا بوجه

من الوجوه فيكون جميع الاجزاء ممتنعة العدم بالنظر اليه لان عدم

كل جزء مستند الى العدم المجموعي فالشيء الذي يكون جميع

منها ليس ممتنعا بالنظر الى ذاته والا لكان واجبا لذاته والخارج

عن مجموع الممكنات يكون واجبا فلو كانت الموجودات باسرها

ممكنة كان الواجب موجودا وهو خلف مع انه مفروض انه مطلوبنا اقول

هذا قريب من الطريق الاول وفيه ما فيه لانا لا نسلم احتياج المجموع

الى موجد مستقل بالمعنى المذكور بل نقول يحتاج الى موجد مستقل

بالمعنى الاعم من ذلك بدليل امتناع عدم شيء من الاجزاء

بهذا المعنى الا اليه او الى ما صدر عنه اولى مما هو جزء ونقول

لا نسلم ان العلة المستقلة التي بها يمتنع عدم المعلول خارج

عنه فقوله والا لكانت نفسه او واحدا فيه قلنا نختار الثاني

ونمنع كونه واجبا لذاته وانما يلزم لو لم يحتج هو الى علة بها يمتنع

عدمه وكونه سببا لامتناع عدم المعلول لا ينافي ان يكون وجود

له ايضا سبب يمتنع عدمه بالمعنى المذكور بان لا يستند

شيء منها الا اليه او الى اجزائه او الى ما هو مستند اليه ولو تم

ذلك لكفى في اثبات المطلوب ونفي ما بقي المقدمات فيقال

لا بد من علة بها يجب وجود المعلول او يمتنع عدمه لكن هذا في

الفرض المذكور مع ان لا شيء يجب وجوده او يمتنع عدمه على هذا

الفرض ثم العجب ممن يأخذ ههنا المقدمة القائلة بان ما يمتنع

عدمه بالنظر الى ذاته واجب الوجود ضرورة مع تجويزه

كون العلة الكافية المستقلة في الممكنات نفس المعلول والملخص

ان علته التي بها يمتنع عدمه هو مجموع الكل الداخل فيه

كما في الطريق الاول

الطريق الثالث

لو لم يجد واجب

لذاته لو يوجد واجب لغيره فلا يوجد موجود اصلا اما الاول فلانه لو يوجد كواجب لانحصرت الموجودات في الممكنات
ولا شك انا ارتفاعها باسرها ليس ممتنعا بالذات لانها
باسرها ممكنة ولا بالغير لما سبق ان الغير الذي به يمتنع الجميع
بالكلية لا بد ان يكون موجودا لغاية جاعته واجبا لذاته والمفروض
عدمه واما الثاني وهو انه اذا لم يوجد واجبا لوجود لذاته
ولا لغيره لم يوجد موجود اصلا فلان ما لم يجب لم يوجد اصلا
على ما بين في الامور العامة اقول فقد حان في بطلان
سنق كوجوب بالغير الى ما سبق في كلا طريقي ثانيا في فانهما متقاربان
ولو يزد هناك على ان قال لو وجب الجزء لوجب ان يكون
الجزء واجبا ولا يخفى انه انما يلزم اذا لو ثبت ان ما يجب
وجوده لغيره يجب ان يكون واجبا ولم يتبين فتلك المقدمة
غير مبينة هناك فالحوالة غير صحيحة والكلام في انه
غير تام لاحتياجه الى هذه المقدمة التي ليست بينة ولا
مبينة والوجه في بيان تلك المقدمة ان يقال ما يجب وجوده
لغيره لو كان ممكنا لو يمتنع ارتفاعهما معا اذ لو امتنع فاما
لذاته وهو خلف او لعلته وقد فرضت معدومة ولم يلزم

انتفاء
شيء محال لان كل معلول فرض مع انتفاء علته وتحقيقه
ان استحالة عدم المعلول اما لذات العلة بان يمتنع عدمه
لذاتها ويشترط وجود العلة فان عدم المعلول مع وجود علته
محال والاول مفقود ههنا لامكان العلة وكذا الثاني لان الكلام فرض
عدم العلة والمعلول معا وكذا في ذلك ان وجود كل بالغير في قوة
الشرطية بمعنى انه لو وجد ذلك الغير وجد المعلول ووجب
بالغير فوجوب ذلك الغير بمنزلة وضع المقدم فاذا كان
وجود كل واحد واجبا بالغير غير منته الى واجب لذاته كان
بمنزلة شرطيات غير متناهية وغير منتهية الى وضع مقدم فلا يوجد
وجود شيء منها فعليك بالتأمل الصادق والتوجه اللائق
فانه ربما يدق عن مدارك القاصرين وتقرير برهان حق
لو انحصر الموجود في الممكنات لم يمتنع عدم شيء منها
ولا جميعها لانا اذا فرضنا ارتفاع تلك السلسلة بأسرها
لم يلزم منه محذور اصلا لان امتناع عدم كل منها انما يكون
لامتناع عدم الجزء الذي فوقه فالحق ههنا عدم شيء منها
مع وجود ما فوقه ولما لم يكن شيء مما فوقه ممتنع العدم لذاته
فاذا فرضنا ارتفاع المجموع لم يلزم منه محذور اصلا فالنظر الى

لا مكانه ولا بالنظر الى علته اذ هما يفيدان ممكنة معدومة في هذا
الفرض والحاصل انه لو انحصر الموجود في الممكنات كان عدم
كل الآحاد مع بقاء ما فوقه ممتنعا ويلزم تخلف المعلول
عن العلة لكن عدم تلك الممكنات بالاسر لا يكون ممتنعا والشيء
ما لم يمتنع عدمه لم يوجد اصلا فلا يكون تلك السلسلة موجودة
وقد فرضت موجودة هذا خلف واذا حققت ذلك علمت انه لو بقي
الطرق الواقعة في هذا المسلك واوقفها ولا خفاء في انه لا تفاوت
بينه وبين الطريق الثاني الا بتغيير امتناع العدم الى وجوب
فمن ثم بالثاني بعد العلم بالاول فقد تحل والله الموفق للتحقيق والسداد
الطريق الرابع هو ان الممكن بنفسه لا يستقل بوجوده
ولا ايجاده اما الاول فظاهر من ملاحظة مفهوم الممكن واما الثاني فلانه
فرع الوجود وضرورة ان الشيء ما لم يوجد لم يوجد فلو انحصر الموجود
في الممكن لزم ان لا يوجد شيء اصلا لان الممكن وان كان مستغنيا
لا يستقل بالايجاد والوجود واذ لا وجود ولا ايجاد فلا وجود
بذاته ولا بغيره هذا قول يمكن ان يناقش في مقدمتيه الاولى
ان كان المراد بعدم الاستقلال احتياجه الى الغير فمسلم ولا
يستلزم ذلك الجواز ان يكون ذلك الغير ممكنا ايضا وهكذا

وان اريد عدم استقلاله في نوعه بمعنى انه يحتاج الى ما لا يكون
ممكنا فهو اول المسئلة هذا ولو اغضينا عن هذا فالقائل بان ما لا
يستغني كل واحد من احاده عن امر خارج عنه لا يستغني جميع
اجاده عن امر خارج عنه بديهة حدسية لو سعيلكنه
لا يجدي في المناظرة تذييل ثم انهم بعد اثبات احتياج
السلسلة المفروضة الى الواجب قالوا في ابطال التسلسل
ان الواجب يكون طرفا للسلسلة لانه يرتبط بها وليس في
وسطها والا كان معلولا لاحد تلك الممكنات ولم يرتبط بالسلسلة اذا لم
يكن في وسطها يكون طرفا لها بالضرورة فتنهي السلسلة
عنده واعترض عليه بانه يجوز ان يكون علة للجملة لا للاحاد
فيكون مرتبطا بالجملة لا غير كما هي غير واقع في نظمها
فلا ينقطع به السلسلة واجيب عنه بوجهين الاول بانه
قد تبين ان كل واحد من تلك السلسلة ممتنع الحصول بدون
الخارج فلا اقل من ان يكون موجدا لواحد منها ابتداء فيكون طرفا
في نظام السلسلة كذا قيل فتامل فيه وفانه لا يجوز ان يكون
علة كل واحد منها الواجب مع ما فوقه فلا يكون طرفا للسلسلة
بل ما حوته مع بعض السلسلة في علة كل منها والثاني انه يجب كون

ذلك الخارج علة لبغض الاحاد والا فيتحقق كل من الآحاد
بموجبه الواقع في السلسلة فيحصل المجموع بدونه
واذا كان علة لبغض تلك الاحاد لزم توارد علتين مستقلتين
على معلول واحد لان ذلك البغض له علة موجبة في السلسلة
فرضا فبتقدير كون العلة آحادها عينها مع كان كونها
نفسها او جزئها مع فبطل التسلسل وهو المطلوب هذا قول هذا
طريق آخر مؤد الى السلسلة الغير المتناهية لافتقارها الى علة
وامتناع كون شئ ما علة ولا جزء علة لما فيه على لزوم الا
نقطاع عند الواجب الا بان ينضم الى ذلك انه اذا بطل التسلسل
فكل سلسلة موجودة تكون متناهية ويكون مقطعها
الواجب اذ الممكن لا يكون مقطعا لها لافتقاره الى علة
وقد انتظم السابق لانا قد فرضنا ان لكل واحد من آحاد السلسلة علة
مستقلة في تلك السلسلة فلا يجوز كون الواجب معها ما فوقه
علة مستقلة له لانه خلاف المفروض لانا نقول ح يبطل
كونه في الكل مستقلا فقط ولا يبطل كونه في الكل غير مستقلة
كما في الصورة المفروضة في النظر فتفكر وعسى ان تيقن في ذلك
المطلب اذ ثبت احتياج السلسلة الى الواجب فاما ان يكون

علة لواحد منها فيستغني عنه او يكون علة لواحد منها
ولا بد ان يكون معينا فينقطع عنده السلسلة لكن يرد على هذا
التقرير المنع المقدم وهو انه يجوز ان يكون الواجب جزء من
علة كل من الآحاد واذ قد فرغنا عن المسلك الاول فقد حان
ان نشرع في المسلك الثاني مستمدين من الله التوفيق انه خير رفيق

المقصد الثاني في المسلك الثاني لا شك في وجود موجود

فان كان واجبا فهو المطلوب وان كان ممكنا فلا بد له من علة
فاما ان ينتهي الى الواجب او يلزم الدور او التسلسل وهما
باطلان اما الاول فلاستلزامه تقدم الشئ على نفسه
وتأخره عنها محالا ان بديهة واما الثاني ففيه طرق الاول
ان نقول لو لم يكن بعض الممكنات علة لكل الممكنات
كنهاية فنفرض فرضا مقبولا معينا بطريق كما عند سلسلة
غير متناهية من الذي فوقه اخرى الى غير النهاية ايضا ثم نطبق
الجملتين فرضيهما بان نفرض اولا ثم ثانية بازاء الاول
من الاولى والثاني بازاء الثاني وهكذا فان كان بازاء كل
الاولى واحد من الثانية لزم تساوي الجزء والكل وهو محال
لكن قد وجد في الاولى جزء لا يوجد بازائه من الثانية فيتناهى

الناقصة اولا ويلزم منه تناهي الزائدة ايضا لان زيادتها
بقدر متناهي هو قدر ما بين المبدئين والزايد على المتناهي
بقدر متناه متناهي فيلزم انقطاع السلسلتين وقد فرضتا
هما غير متناهيتين هف واعترض عليه فرجهين الوجه الاول
ان البرهان جار في الحوادث اليومية والنفوس الناطقة بل في
مراتب الاعداد فيلزم تناهيها بعين الدليل وهو باطل اما الاول
فعندهم واما الثاني فبديهي وهذا الاعتراض غير وارد على
مذهب المتكلمين فانهم يقولون بتناهي الحوادث والنفوس
واما النقص بمراتب الاعداد فيفتقدون عنه بانه موهوم
محض اذ لم يضبطها وجودا صلا فينقطع بانقطاع كتومهم
فلا يجري فيه التطبيق بخلاف الحوادث فانها وان لم تجتمع
في الوجود فقد ضبطها الوجود الخارجي فليس موهوما
محضا فتأمل فيه واما مذهب الحكماء فيحتاجون في الجواب
الى ان التطبيق انما يجري في الامور الموجودة في الخارج
المترتبة ترتبا طبيعيا او وضعيا اذ الامور المعدومة
في الخارج مطلقا لا وجود لآحادها الا في الذهن
ولا يوجد فيه الامور الغير المتناهية مفصلا فيلزم تناهي
الابعاد

حتى يجري فيه التطبيق والامور المتعاقبة في الوجود ايضا كذلك
اذ لا وجود للسلسلة الغير المتناهية منها اصلا لا في الخارج
ولا في الذهن مفصلا والمجتمعة الغير المترتبة لا يجري فيه
التطبيق ايضا لجواز ان يقع آحاد كتيرة من احدهما ما ذا
واحد من الاخرى اذ ليس لها نظام حتى يستلزم تطبيق
المبدأ على المبدأ انطباق الباقي على الباقي على الترتيب فلا بد
في التطبيق ههنا من ان يلاحظ العقل كل واحد بازاء واحد
كما ان العقل لا يقدر على استحضار ما لا نهاية له مفصلا
لا دفعة ولا في زمان متناه فلا يتصور التطبيق بين
السلسلتين باسرهما بل ينقطع بانقطاع الملاحظة
واستوضح ذلك بان التطبيق بين جزئين معتدين على الاستواء
وبين اعداد الحصى اذ يكفي في التطبيق في الاولين تطبيق
طرفيهما اذ يلزم من ذلك وقوع كل جزء من احدهما على جزء
في الآخر على الترتيب ولا يكفي في اعداد الحصى بل لا بد
من ان يقابل كل واحد بازاء مقابله هذا ما ذكروه واقول للقائل
ان يقول لا نسلم توقف التطبيق على ملاحظة الآحاد
مفصلا او يكفي ملاحظتها مجملا وعلى الاول لا نسلم ان التطبيق

في المرتبة ايضا وعلى الثاني يجري في غير المرتبة ايضا فانا نعلم
انه لا يخلو ان يكون في الجملة الزائدة ما لا يكون بازائه شيء
في الكتاب فضلة اولا وعلى الاول يلزم الانقطاع وعلى الثاني
التساوي ووجه التقضي عنه على ما سبق بالخاطر انه يمكن
في غير المرتبة ان يختار الثاني ونمنع لزوم التساوي
الاول ونمنع لزوم الانقطاع لان الزيادة ربما
يكون في الاوساط واما في المرتبة اذا طبق الطرف على
الطرف فلا زيادة في جانب التناهي للاطباق ولا
في الاوساط لانتفاء الاحاد فلو لم يكن في الجانب الآخر
لزم التساوي قطعا ونوضحه انا الجملتين لا شك في
زيادة احديهما على الاخرى في جهة التناهي وبالتطبيق
ينتقل تلك الزيادة الى الجهة الاخرى فيلزم الانقطاع
ولما لم يكن في غير المرتبة انتفاء نظام لم يمكن التطبيق
بحيث يظهر انتقال تلك الزيادة الى الجهة الاخرى ثم اول
الامور في غير المتناهية مطلقا يستلزم الامور في غير المتناهية
المترتبة بيان ذلك انا احاد تلك الامور ان كانت مترتبة
فذلك وان لم يكن احادها مترتبة فلا شك ان المجموع موقوف

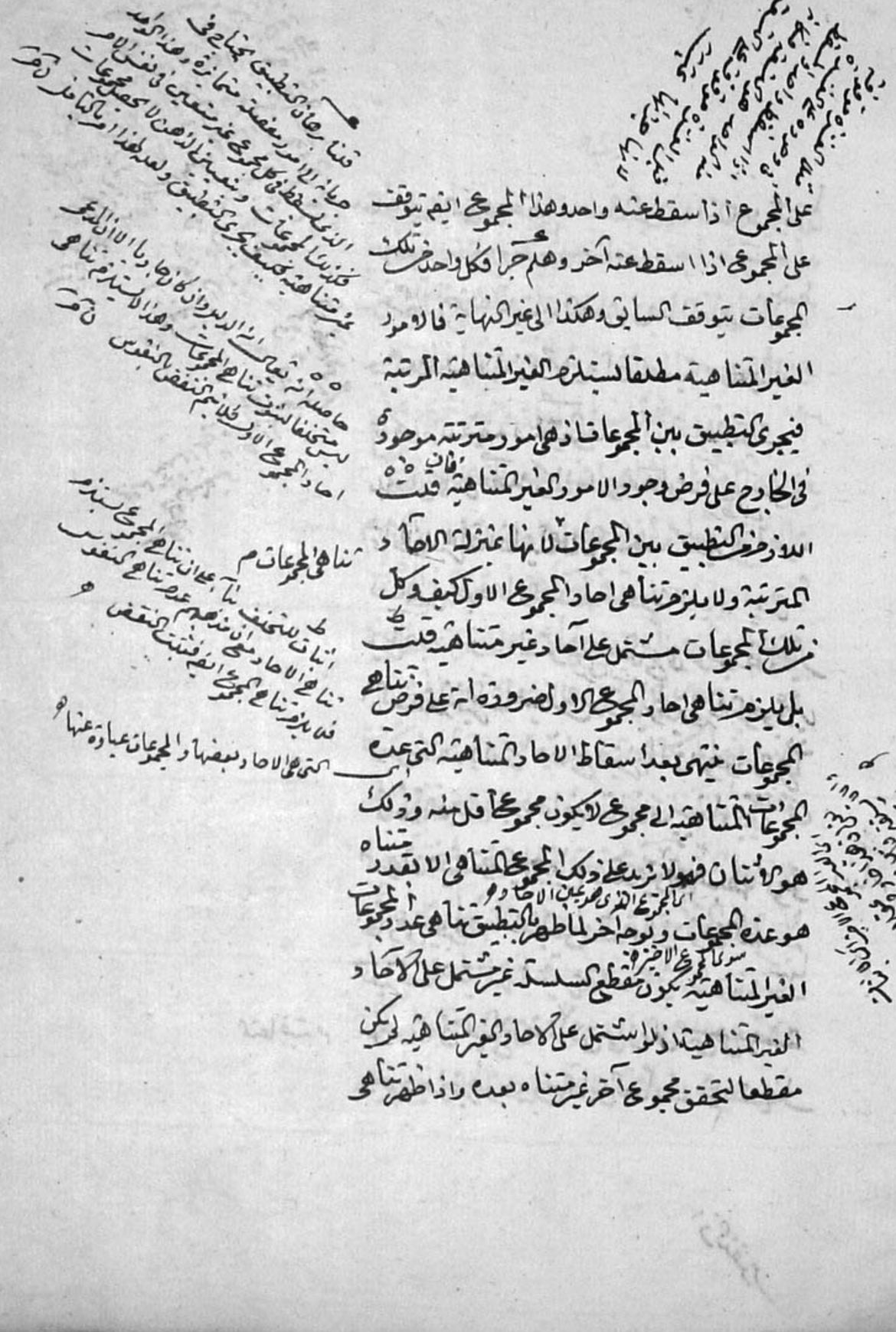

على المجموع اذا اسقط عنه واحد وهذا المجموع ايضا يتوقف
على المجموع اذا اسقط عنه آخر وهلم جرا فكل واحد من تلك
المجموعات يتوقف كسابقيه وهكذا الى غير النهاية فالامور
الغير المتناهية مطلقا يستلزم الغير المتناهية المرتبة
فيجري التطبيق بين المجموعات فاذن هي امور مترتبة موجودة
في الخارج على فرض وجود الامور الغير المتناهية فان قلت
لا نسلم التطبيق بين المجموعات لانها بمنزلة الاحاد
المترتبة ولا يلزم من تناهي احاد المجموع الاول كيف وكل
من تلك المجموعات مشتمل على آحاد غير متناهية قلت
بل يلزم من تناهي احاد المجموع الاول لضرورة انه على فرض تناهي
المجموعات ينتهي بعد اسقاط الاحاد المتناهية التي عن
المجموعات المتناهية الى مجموع لا يكون مجموعا قبل منه وذلك
هو الاثنان فصاعدا لا يزيد على ذلك المجموع المتناهي الا قدر متناه
هو عدد المجموعات وبوجه آخر لما ظهر بالتطبيق تناهي عدد المجموعات
الغير المتناهية يكون مقطع كسلسلة غير مشتمل على الآحاد
الغير المتناهية اذ لو اشتمل على الاحاد الغير المتناهية لم يكن
مقطعا لتحقق مجموع آخر غير متناه بعده واذا ظهر تناهي

احاد الجملة التي هي مقطع سلسلة الجمل كما فصله لا يزيد عليها
الا بعد دستناه وهو قد تناقض كل جملة غير متناهية
غير جملة اخرى فليتامل الفطن في هذا المقام فانا لم نبسط
فيه الكلام ستر العقود الاذهاة لعميقه وحزاز الدرد
الاكفاء لدقيقه وتلخيص المقام ان اشتراط الترتب ما لم
يدخل كما مر مفصلا وكذا احاد مفصلا واشتراط اصل الوجود
تما لان البرهان انما يدل على ان السلسلة الغير المتناهية
يستحيل وجودها والسلسلة المعدومة الاحاد باسرها
غير موجودة واما اشتراط الاجتماع في الوجود فقد يقال
ان السلسلة الغير المتناهية في الامور الغير المجتمعة في الوجود غير
موجودة اصلا لعدم اجتماع اجزائها في الوجود والبرهان
انما يدل على عدم وجودها فلا منافاة بينها وبين مقتضى
البرهان فيشترط اي اجتماع وقد قيل في ضبطها الوجود
الخارجي فيجري فيها التطبيق وقد يقال لا نسلم ان السلسلة
الغير المتناهية منها غير موجودة في زمان واحد كيفما
موجودة في جميع الازمنة التي هي زمان الكل هي وجود
وجود خارجي وعليك بالتامل الصادق ثم قيل

انهام

المتعاقبة م

ذكر تفسير

ان النفوس الناطقة فيها باعتبار حدوثها فيتم البرهان
فيها وايضا نفس الابن متوقف على بدنه المتوقف على نفس
الاب المولد لمادة بدنه ففيها ترتب بالطبع واجيب عن
الاول بوجهين الاول ان ترتب حدوثها غير لازم
لجواز ان يحدث جملة منها في زمان وجملة اخرى قبل
او اكثر في زمان اخر قول فيه نظر لانه على تقدير قدمها
بالنوع وتعاقبا فرادها ازلا وابدا كما هو مذهبهم
نوجد لا محالة سلسلة غير متناهية مترتبة في الحدوث
فيجري البرهان فيها ولا يفرق ذلك جملة اخرى لاحاد تلك
السلسلة كما في انها اذا اخذ مرتبة بحسب ازمنة
حدوثها لم تكن مجتمعة بهذا الاعتبار فلا تكون
مجتمعة الاحاد من تلك الحيثية واقول فيه نظر ايضا
لان احاد السلسلة مجتمعة ولها ترتب باعتبار ما
فيجري فيه التطبيق اذ يكفي في التطبيق كونها ذا اوصاف
يقتضي انطباق كل منها في سلسلة على نظيره في السلسلة
الاخرى على الاتساق وهو حاصل ههنا فان نفول الجملة
الموجودة منها في اليوم مشتملة على الحادث في اليوم

السابق عليه وهكذا فما خذ من الحادث في اليوم كسابق
جملة نطبقها على الجملة المبتدئة من الحادث في اليوم
فنطبق كل مرتبة من سلسلة الجزاء على نظيرها من سلسلة
الكل ونسوق البرهان الى آخره الوجه الثاني
من الاعتراض انا لا نسلم ان الثانية ان لم تنطبق على
تمام الاولى انقطعت فانه يجوز ان يكون عدم
انطباقها عليها لعجزها عن توهم مقابلة اجزائها
باجزائها لا لكونها لا اولى طولى الثانية في جهة
عدم كتناهي وقد يغير تقرير البرهان لاجل ذلك
الوجه الى هذه العبارة وهي ان الثانية اما ان
تستغرقها الاولى على تقدير التطبيق او لا
تستغرقها او الى تلك العبارة وهي ان الثانية
اما ان يصدق عليها انها قابلة للتطبيق
على الاولى او لا يصدق عليه ذلك واعترض على
الاولى بانا لا نسلم استحالة كون الناقص مثل الزائد
على تقدير التطبيق فان التطبيق مع فيجوز ان يستلزم
محالا ولا نسلم ايضا انه يلزم من انقطاعها على تقدير

التطبيق ولم تستغرقها انقطاعها في الواقع وانما يلزم
ان لو كان تقدير التطبيق واقعا وهو معارض على الثانية باجنبي
المستلزم لمحال ولا يلزم من عدم قبولها التطبيق انقطاعها
لجواز ان يكون عدم قبولها لكونها غير متناهية الاجزاء
لعجزها عن تطبيقها لا لانقطاعها وانت خبير بان شيئا
من هذه المنوع لا يتوقف على التقرير الذي قدمناه في سوق
البرهان اذ لا يغني بالتطبيق الا ان العقل بلاحظ شيئا بازاء
شيء ولو على وجه الاجمال ولا يخفى ان العقل يمكنه ان يلاحظ جملا
آحادا جميع بازاء واحدة من الاخرى على التساوي
وبذلك يتم الفرض اذ لا يخ اما ان يكون بازاء كل من الاولى
في الثانية اولا والاول مستلزم للتساوي الخ والثاني
يستلزم المحال واما ان مثل هذا التطبيق يجري في غير مرتبة
اليفهم فقد مر الكلام عليه وقد يقرر البرهان بوجه آخر
دفعا لذلك المنوع وذلك بان يصور السلسلتان بحيث
الانطباق بينهما في الواقع ونفس الامر ويكون بينهما تفاوت
التي هنا بتلك الجهة غير متناهيين فرضا بان يقال لو كانت
علل ومعلولات مترتبة بلا نهاية في جانب الماضي لكانت

هذا البرهان بازاء سند المعلول الاخير بسنده الى المعصوم
برهينه على معلوله الاخير حيث ان ترديد الامر بين
كونه علة تامة او مقتضيا فانما ينتفي
لو لم يكن المقتضي مؤثرا فعلا
اقول ويمكن تقرير البرهان بوجه آخر فنقول
المتكرر بان نقول كل معلول من المعلولات
مجموع العلل الا واحدا فيجب ان يكون مجموع تلك العلل سببا تاما في الكل
على مجموع المعلولات لان الامر يقتضي هكذا في كل
المعلولات ما عدا المعلول الاخير فانها
مجموع كل معلول من المعلولات
مجموع العلل سببا تاما
في المرتبة وان كان كل واحد من تلك العلل
المعلول هو هذا المقرر لا يبقى للمنع المذكور وقع فانه
لان العلة وان كانت هيئة فان كل هيئة
على غير تلك الهيئة بالاعتبار والاعتبار آخر
قال المعلول الاخير سببا تاما لذلك المعلول

العلية فاذا فرضنا تطبيقهما بحيث ينطبق كل معلول على علته
وجب ان يزيد سلسلة العلية بواحد من جانب المبدأ ضرورة
ان كل علة فرضت لها معلولية وهي بهذا الاعتبار داخلة
في سلسلة المعلول والمعلول الاخير داخل من جانب المبدأ في سلسلة
المعلول دون العدد فلما لم تكن تلك الزيادة بعد التطبيق
من جانب المبدأ كانت في الجانب الاخير لامحالة لامتناع كون
في الوسط لا تساق الانتظام فلزم ان يوجد معلول بدون
علة سابقة عليه وهو محال مع انه محقق للمطلوب وهو لا ينفك عن

الطريق الثاني

برهان التضايف وتقريره لو تسلسلت
العلل الى غير نهاية يلزم زيادة عدد المعلولية على عدد العلية
وكما يعلم بيانه من الكلام السابق من انحاء السلسلة ما عدا المعلول الاخير
لها علية ومعلولية فيتكافأ عددهما فيما سواه وتبقى معلولية
المعلول الاخير زائدا فيزيد عدد المعلوليات الحاصلة في السلسلة
على عدد العليات الواقعة فيها بواحد وهذا البرهان يجري في
تسلسل المعلولات بل في سائر المتضايفات كالابوة والبنوة
اقول هذا البرهان مبني على تقدير تناهي احد الجانبين فقط
واما على تقدير التناهي في الجانبين فقد يتوهم عدم جريانه لانه

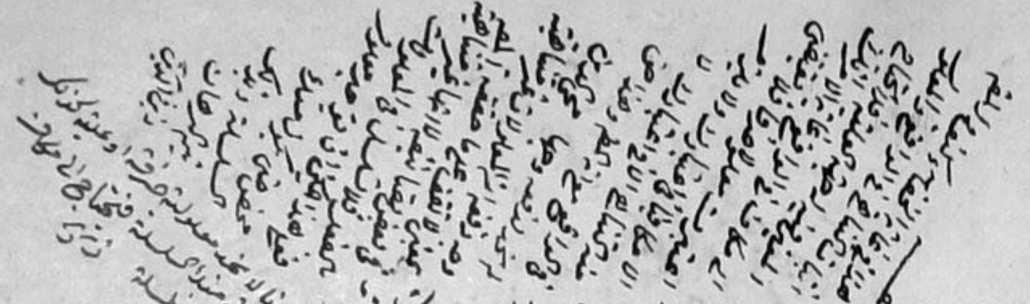

العلية والمعلولية غير متناهيين فلا يظهر عدد لتكافؤهما
ودفع هذا التوهم انا اذا اخذنا سلسلة غير متناهية من معلول
معين وفرضنا عددا في علله الغير المتناهية فلا بد ان يكون عدد
المعلوليات الواقعة في هذه القطعة مكافيا له ضرورة ان العلية
التي تضايف المعلوليات الواقعة فيها لا يمكن ان يكون فيما تحت
تلك القطعة من المعلولات وهو ظاهر فافهم

الطريق الثالث

برهان الشيخ تقريره انه لو تسلسلت امور غير متناهية
كان ما بين مبدئها وكل واحد من الذي قبله متناهيا لانه محصور
بين حاصرين فيكون الكل متناهيا لان الكل لا يزيد على ما بين
المبدأ وكل واحد الا بأحد طرفين واعترض عليه بانه لا يلزم من تناهي
كل واحد من اجزاء السلسلة الواقعة بين المبدأين تناهي
السلسلة بأسرها فان هذا الحكم مع قبوله ان يقال ما بين آ
وب اقل من ذراع وما بين ب وج اقل منه فيلزم منه
ان ما بين آ وج اقل منه وانه غير صحيح واجيب عنه بانه ليس من
هذا القبيل لان المبدأ هناك واحد بخلافه في المثال بل من
قبيل ان يقال ما بين آ وب اقل من ذراع وكذا ما بين آ
وج فانه يلزم منه اذا اخذ مع كواقع بينه وبين آ ليزيد

على الاول لا قبل ردراع الا ابطرف الاخر وهو حكم صحيح وفيه
نظر لان الحكم في الصورة بين بخلاف الصورة المبحوث عنها
اذ لا يلزم من تناهي كل جزء من الاجزاء الواقعة بين الطرفين
تناهي الكل لكونه غير واقع بين الطرفين اصلا وقيل في الجواب
ان هذا البرهان حدسي وصاحب القوة الحدسية يعلم ان
هنالك واحدا من العلل هو مع الكل يحيطان بما عداهما
وان لم يتعين ثم الكل واحد عنه ولم يكن له الاشارة
اليه على التعيين اقول ــــ وللفطن اللبيب بعد ملاحظة
هذا الاعتذار فان هذه المقدمة اعني وجوب توسط
الكل بين المبدء وبين واحد ليس اجلى من المطلوب حتى يثبت
بها او ينبه بها عليه بل لكان تكون عينه اذ لا معنى
للاتناهي الا الاحاطة بالنهاية وليت شعري كيف يجري
الحدس في هذا المطلب مع جلاء تلك المقدمة **خاتمة**
لما توقف جميع البراهين المذكورة على انه لا يجوز ان يكون احد
طرفي الوجود والعدم اولى بالشيء لذاته غير بالغ الى حد
الوجوب والا فيوجد بنفسه للاولوية الذاتية فلا يحتاج
الى علة مغايرة له او ينتهي الى ممكن كذلك فلا يثبت الواجب

وبعض

وبعض البراهين على ان الممكن ما لم يجب بعلته لم يوجد ولا يكفي
في وجوده الاولوية الحاصلة منها ما لم يبلغ حد الوجوب حاولنا
بين هذين المطلبين لتتميم البحث وتكميل الغرض فنقول
المطلب الاول قالوا الممكن لا يكون احد طرفيه اولى به لذاته
اولوية تكفي في وقوعه والا فالطرف الاخر ان امتنع لتلك الاولوية
كان ذلك الطرف واجبا هف وان امكن فلا يخلو اما ان يكون
وقوعه لوقوع العلة او لا وكلاهما مح لاستلزام ترجيح المرجوح
بلا مرجح وهذا اخص مح من ترجيح المساوي بلا مرجح فتعين
الاول وح يتوقف الاولوية على انتفاء تلك العلة اذ على تقدير
تحققها ترجح الطرف الآخر والا لكان حاله مع العلة كحاله
بدونها فلا تكون العلة علة وان توقف على عدم علة المقابل
له فلا تكون ذاتية وقد فرضت ذاتية هف مع ان المطلب
وعليه ايرادات الاول انا لا نسلم انه لو تحقق سبب الطرف المقابل
لزم ذلك الطرف [illegible] لذاته لان رجحان احد الطرفين بالسبب
الخارج لا ينافي رجحان الاخر لذاته لاختلاف الجهة ولذلك
عدل بعضهم عن هذا الدليل الى [illegible] مما نحن متمسكا بكل
علة تامة ولا شك ان علة الطرف المقابل [illegible] عن هنا

طرف فيعتبر ارتفاعها في علته فاجاب عنه سيد المحققين
قدس سره بان وجحان كل واحد من الطرفين على الآخر في حالة واحدة
ممتنع باسباب متعددة وستوضح ولكن يكفي لميزان على
لو سلم فلا يكون سبب الطرف الآخر حتى مانعا لا ولويته
الا ولا قد تم كتوصيه كذى اختاره لمورد اقول
هذا الكلام في غاية المتانة وربما يخالجني وهم تقاصر عن ادراك
الاضافة معتبرة في التناقض واختلاف العلة يوجب اختلاف
الاضافة فلا يكون بينهما تناقض ووجه دفعه انه ليس كل
اضافة في كل مادة رافعا للتناقض فانا نعلم قطعا ان الشيء
الواحد في زمان واحد لا يمكن ان يكون قائما وقاعدا ومتحركا
وساكنا ومتحركا الى جهة وعنها ولو بالاضافة الى مكانين
متباينين واما ما اعتبره المصنف في شرائط التناقض فهو شرط
لكلية الحكم المذكورة في القواعد المنطقية فافهم وتدبر
التناقض لا ما بالقوة قد يكون وقد لا يكون ووحدة الاضافة الى
العلة من قبيل الاول فانه لا يدفع التناقض في شيء من المواد ويمكن
تخصيص الاضافة في كلامهم بما سوى العلة بناء على ذلك ويمكن
بقاؤها على العموم اذ لا يضر ذلك ولا يخفى ما في هذا الوجه

او نقول وحدة الاضافة مطلقا شرط للتناقض اعني كون
احد الطرفين رفع الآخر ولا يكفي في ذلك ان يكون مع رفعه
هذا الشرط احدهما مساويا لرفع الآخر هذا وما نحن فيه
من قبيل الآخر وكيف لا يكون كذلك ولو جاز ترجيح
كل منهما بسبب آخر فاما ان يقع واحد منهما فلم
يترجح بلا مرجح لتساويهما في المرجحان اذ لا يمكن
ان يكون احدهما اكثر رجحانا من الآخر على الاطلاق
والا لكان اولى من الآخر مطلقا واما ان يقعا او يرتفعا
فيلزم اجتماع النقيضين او ارتفاعهما معا ثم ان ارتفاع
النقيضين غير معتبر في كل علة تامة عندهم كما في العلة
الاولى بالنسبة الى المعلول الاول والثاني انا نختار
امتناع الطرف الآخر ونمنع لزوم كونه واجبا او ممتنعا
لذاته لان الواجب والممتنع لذاته ما يجب له مع تجريد
النظر الى ذاته عن التفاته الى غير الوجود والعدم
والوجوب ههنا بالنظر الى الاولوية الممتنع بها
وليس له مع تجريد النظر الى ذاته بدون الاولوية قد يكون
واجبا لذاته واجاب عنه قدس سره بان الذات مع كونها

حيث قلنا

المستند اليه اذا كان مقتضيا لوجوب الوجود كان الذات مستندة اليه

انفكاك الوجود عنه قطعا ولا نعني بالواجب الا هذا واعتبار

تلك الواسطة المستندة الى ذاته لا يقدح في ذلك وانما كان قولنا

لو لم يستند اليه والمراد فرض عدم الاستناد الى الغير عدم الالتفات

الى الغير بكون الالتفات اليه قادرا في كون الذات مسببا لاستحالة انفكاك

الوجود واقول يمكن ان يقرر ذلك بان الواجب الوجود

فرضنا ما يقتضي ذاته مع قطع النظر عن غيره الوجود وهو

اعم من ان يكون مقتضيا بواسطة او بغيرها ثم يجب ان يكون

هو وصف كافيا في الاقتضاء على احد الوجهين ليصدق عليه

انه قطع النظر عن غيره يقتضي الوجود فلا حاجة الى التخصيص بغير

مع انه ربما يقال فيه ليتعدد عن اللفظ مع انه في مقام التعريف

الثالث ان يختار كون الطرف الاخر ممكنا كما هو وقوع سببه

اذ لا يلزم من امكانا للمعلول امكان العلة او عدم كمعلول الاول

ممكن وعلته هي عدم العلة الاولى ممتنع واجاب عنه قدس سره بانه

يتوقف ترجح الطرف الراجح على سبب الطرف المقابل ممكنا

كان السبب او ممتنعا ولك ان تقول اذا امتنع سبب الطرف المقابل

فلا تفتقر اولويته ذلك الطرف الى انتفاء سببه كما في المعلول الاول

حيث قلتم

يتوقف عليه اذ على التقديرين يلزم ان يكون هنالك امر موجود
يكون هو علة له والا لزم العلة والمابطل ينتهي الى امر
لا يكون كذلك وهو الواجب فتم المطلوب وفيه بحث اذ علة
العدم قد تكون انتفاء امر عدمي كعدم المانع فيكون وجودا
او مستلزما له فعدم علة الذي هو علة الوجود يكون عدما
واجاب قدس سره في حاشية التجريد عن اصل هذا الايراد
بوجه آخر وهو انا نختار بان الايجاد لا يتصور الا من الموجود
ولذلك يجعل وجود الواجب علة لسائر الكون الماهية
من حيث هي موجودة لها لا يرد عليه ذلك لاحتياج الممكن عنده
الى فاعل موجود يتقدم عليه بالوجود نعم يرد في الواجب
كون الماهية من حيث هي فاعلة لوجودها فانه بغير شرط يلزم منه الممكن
الا ما كان واجبا
تجوز ذلك لشرط غير مستند الى ماهية من حيث هي والا لكانت
واجبة على قياس ما مر قوله وفيه نظر لان احتياج الممكن الى العلة
فرع كونه متساوي الطرفين لاولوية لوجوده رجحان الوجود
غير احتياج الى علة والكلام ههنا في اثبات التساوي
ونفي الاولوية ثم لا يخفى انه على تقدير هذا التجويز ينسد على
باب اثبات الواجب لعلهم الا ان ينفصى عن ذلك بان ذلك

شرط ان كان امرا موجودا فلا بد ان ينتهي الى شيء يكون موجودا
لذاته من غير اشتراط وهو الواجب والا لتسلسل الشروط
الموجودة وهو محال وان كان عدميا فلا بد ان ينتهي
الى عدم يكون واجبا لذاته بان يكون عدما ممتنعا لذاته او
يكون ذاته مؤثرا لشرط انتفاء امر ممتنع لذاته فهو واجب
لذاته او يتوجه لا يعتبر ارتفاع الموانع على ما قال الحكماء
في ارتفاع المانع عن المعلول الاول وان اشرنا الى ما فيه من تفصيل
ولا تتسلسل ارتفاعات الى غير نهاية وهو بطلان لانه تحقق
تحقق لا عتبار ما محققا ينقطع بانقطاع الاعتبار لانه من
جانب العلل دون المعلولات كما في كونه ونظائرها
من المفهومات المتكررة فافهم ذلك وفيه ما لا يخفى ولانه
يحتاج جميع تلك الارتفاعات الى علة موجبة ضرورة
ان المحمول عليها واجب بالغير على ما مر في تحقيق الطريق الثاني
والكلام في الممكن الاول وان كان امرا انتزاعيا آخر
سوى عدم المانع فان كان ذلك الاعتبار ازليا
كان شيء واجبا لان ما يكون ذاته لشرط او زلي لا
ينفك عنه بقتضى وجوده وهو واجب عندهم وان كان

مستلزم لوجوب الطرف الاول وقد فرض انه الاولوية غير
منتهية الى احد الوجوب وحدثت كون الوجوب بواسطة قد
رفع فلا اولوية وهم المطرح
ورفعه ونوردده في صوره قياس هكذا كلما كان الذات
هذا شرطيه
مقتضيا ناما الاولوية احد الطرفين فكلما كان كذا ذات
كان ذلك الطرف راجحا وكلما كان ذلك الطرف راجحا كان
الآخر مرجوحا كان ممتنعا وكلما كان ممتنعا كان ذلك الطرف واجبا
وقد فرض غير واجب هف هذا خلف المطلوب وهو برهان حسن
لا يرد عليه شئ مما اورد في هذا المقام وقد عثرت بعد
لاح لي هذا الوجه على انه شارح حكمة العين نقل اصله عن المباحث
الكمرفية وان لم يكن على ما فرد ته في التنقيح ولا احكام واورد
هو عليه والمحشي رحمهما الله ايرادا عجيبا وهو انا لا نسلم ان امتناع
احد الطرفين يستلزم وجود الطرف الآخر فان خلاف كل طرف
ممتنع عند الكسائي فيصدق امتناع احد الطرفين مع عدم
وجوب الآخر فالمحشي اورده في صورة السفسطي
والشئ في صورة السفسطي الاحمالي وكشف غير كشف
الاحمق فلكل ان يمنع امكان وقوع كل طرف لما توقف على محالة
ويمنع ان يكون الطرف المرجوح راجحا حالة كونه مرجوحا فيجب

الاعتبار وحادثا فهو يتوقف على حادث آخر وهكذا الى غير
النهاية فيحتاج جميع تلك الاعتبارات الحادثة الى علة موجبة
او نقول ان الامور الاعتبارية مطلقا لا يجوز شرطا للوجود
اصلا على ما قيل ان عدم المانع كاشف عن امر وجودي وهو
شرط حقيقة فتامل فيه فانه محل تامل فان جميع هذه الاعذار
واهية بل الوجه ما سنذكره من ان الاولوية يستلزم الوجوب وقد
بقوله وقد سبق في هذا المطلب اه
تقرر البرهان بوجه آخر وهو انه لو تحقق اولوية احد طرفين لذاته
للاخفى ان التقرير في هذا هذا التقدير وان لتقدير
فاما ان تمتنع طريان الطرف الآخر فيلزم الا ينقلبا ويمكن
الاولوية
فيه اما بلا سبب فيلزم ترجيح المرجوح بلا سبب ومع سبب فينصب المستند
واجبا او ممتنعا لسبب الاولوية كما في التقرير الاول
وهذا ما نظر
الى الذات
وان الطرف المرجوح بالذات راجحا وهو محال لامتناع زوال ما
بالذات بالغير واورد عليه ما اورد في كونه اتيا كت على التقرير الاول
واجيب بمثل ما اجيب هناك وهو في الحقيقة يعود الى التقرير
الاول فتبقى عليه ما تبقى عليه فالحاصل ان جميع ذلك لا يرفع ما
ذكروه يستلزم المحذور وقد سبق لي في هذا المطلب برهان حقق
وهو انه لو اقتضى لذاته اولوية احد طرفين لكان هو بعينه مقتضيا
لمرجوحية الطرف الآخر ضرورة معية المتضايفين بالذات
ومرجوحيته مستلزم لامتناعه ضرورة امتناع ترجح المرجوح
عنه قدس سره بانه يتوقف ح اولوية كل طرف على رجحان
على عدم سبب الطرف المقابل فتامل اه نم

وقوع كطرف كراجح لما عرف في الطبقات واورد عليه بحثي لنقض
لنفي الكسابن بعينه وجعل الجل قصوره كبرجيح والتساوي
واما الممتنع فالاول هو ذات كطرف المرجوح مع صفة طرفيته
لا من حيث هو ومنافض للطرف الآخر هذه الحيثية لا من الاول
فما هو نقيض ليس بممتنع وما هو ممتنع ليس بنقيض وكذا
الكلام في صورتي التساوي واولوية وفي ايثاق المقيد
المجموعة لو امتنع طرف فان وقع فلزم ارتفاع كنقيضين
وهو ضروري الاستحالة وان لم يقع فلزم جواز ارتفاعهما وهو
محال وانما ورد بصورته كنقض فاقول هذا يدل على استحالة التساوي لستلزم
لاستلزامه اجتماع النقيضين او ارتفاعهما وهو كذلك فان
الممكن يستحيل ان يقع على التساوي بل لابد من ترجيح احد طرفيه
في نفس الامر والامكان اعتباري بفرض العقل فان العقل اذا لاحظ
ذاته مع قطع النظر عن غيره وجده متساوي النسبة الى الطرفين
وهو في نفس الامر مقترن بالرجحان لا انفكاك كما يجوز ارتفاع التساوي
الذي هو مقتضى الذات بالغير فلم لا يجوز ارتفاع الرجحان الذي هو
مقتضى الذات بالغير ايضا لا يقول ليس التساوي مقتضى الذات
في الممكن ولو كان كذلك لما جاز ارتفاعه فكان مستحيل بالنظر

الى ذاته متساوي النسبة الى الطرفين فرجحانه لا يقتضي تساويا
صنهما لانه لا يقتضي تساويهما في نفس الامر لم يقتض كونهما
متساويين بالنظر الى ذاته وهذا المعنى باق غير مرتفع اصلا
فان قلت اللازم مما ذكر ان الممكن من حيث ذاته يتساوى نسبته
الى الوجود والعدم وذلك لا يتم اثبات الواجب لجواز ان يكون
الممكن مع ارجحية عدمي كارتفاع الممانع غير وجوده برجح او يجب وجوده
قلت بعد ثبات ان لا يكون احد طرفيه اولى بالذات احتاج
الممكن الى ما يعطيه الوجود ضروري ولذلك اتفق العقلاء كافة
على ان العلة الفاعلية ضرورية في كل معلول وان الممكن لا يمكن ان
يوجد بعد عدمه وفرض ذلك فهو مباهتة فيفرض عنه وفرض
يجعل كله نورا قال فرنود المطلب الثاني ان الممكن ما لم يكن
وجوده لعلة لم يوجد اذ لو لم يجب معها لكان اما متساوي النسبة
الى الوجود والعدم فيكون حاله مع علته كحاله بدونها وهو محال او وجوده
ممتنعا وهو المحال او اولى غير بالغ الى حد الوجوب فلا يتحيل عدمه
فليفرض معها الوجود في وقت والعدم في وقت اخر فاختصاص
احد الوقتين بالوجود ان لم يكن بمرجح لم يوجد في الوقت الآخر بل
ترجيح احد المتساويين على الآخر بلا سبب ضرورة ان الاولوية الحاصلة
هيا هنا مطلبان احدهما انه يجب وجود الممكن مع وجود علته التامة
وثانيهما تقدم الوجوب على الوجود وعبارته لهم صريحة في المطلب الثاني
والدليل انما يفيد المطلب الاول فلا تقريب وسيقرح بهذا لهم
واعلم انه لم يزد الشيخ اه وفي حكمة العين سيقرح بالمطلبين وقد اجاب
ببيان المطلب الثاني على بيان الاول ولا شبهة وقد اثبته شارح حكمة
العين بدليل عنه فمن رام فليراجعه في اخر البحث الرابع من المقالة الاولى
في الامور العامة محي الدين

فرالعلة متحققة في كلا الوقتين فالوقتان متساويان فيها وان كان
يرجح لو يوجد في الوقت الآخر لجريان الاولوية المشاملة للوقتين
كافية في الوقوع والمفروض خلافه وبوجه آخر لو لم يجب وجوده
لكان وجوده اما مساويا لعدمه او مرجوحا او راجحا والكل باطل
وعلى الاول والثاني يلزم ترجيح المساوي والمرجوح والثالث قد بان
ارجحان في العلة التامة اذ متى فقدت العلة التامة كان العدم اولى
لتحقق علته وهي عدم العلة التامة فاذا كان اختصاص وقت لا بالوجود
يرجح لو يوجد في الوقت الآخر يلزم ترجيح احد المتساويين
على الآخر ولم تكن العلة التامة علة تامة فقد ثبت الجزء الذي كان
ان الوجود بالعلة يلزم وجود الممكن وهذا الوجوب يسمى بالوجوب
السابق واحتجوا في تقدمه على الوجود بدعوى الضرورة وحكم العقل بانه
وجود يلزم لشرط الوجود ووجوب آخر يسمى بالوجوب
اللاحق هذا ما تقرر على كلام سيد المحققين في كتبه الثلثة بعد
تزييف ما قيل في غير ذلك في هذا المطلب واقول برد على المتقررين
انه على تقدير الاولوية لا يلزم امكان وجوده في وقت وعدمه
في وقت آخر بل اللازم منه امكان عدمه ولو في وقت الوجود وان
يرتفع الوجود في ثاني الحال في ذلك الوقت ويتصف بالعدم

بدل

بدلا اتصاف بالوجود ولا استحالة في العدم في وقت الوجود
وانما يحيل امكانه اشتراط الوجود كما حقق في معنى المشروطية
العامة فان الممكن ما يجوز عدمه في الجملة ولا يلزم ان يجوز عدمه
على اي وجه فرض لا يرى ان الزمان ممكن ولا يجوز ان يعدم تارة
ويوجد اخرى لاستلزامه الخلف وهو تحققه مع فرض عدمه على ما
بين في موضعه فلا يلزم من امكان عدمه في وقت وجوده في وقت
آخر ولما منع ان يمتنع في التقرير الثاني انه متى فقد جزء العلة التامة
كان العدم اولى ويمنع قوله لتحقق علته ويسنده بان علة العدم
عدم العلة المرجحة للوجود والمرجحة لم تعد العلة الموجبة فقط
لجواز ان ينتفي الموجب ويبقى المرجح فلا يكون العدم اولى بل جائزا
وعند انتفاء جزء العلة التامة لا يلزم انتفاء المرجح كما لا يلزم
انتفاء الوجوب انتفاء الراجح فانا اولا ان نقول لو لم يجب الممكن
عدمه مع اولوية وجوده فيلزم ترجيح المرجوح ما دام مرجوحا
وهو معلوم من هذا الوجه وما ستقف في المطالب ولو سلمنا ان الاولوية
ذاتية كانت وغيرها يستلزم الوجوب كذلك ثم اقول
ما ادعوه من تقدم هذا الوجوب على وجود الممكن منافيا لما قرروه
من ان العلة التامة قد تكون بسيطة لانه اذا تقدم هذا الوجوب على وجود

الممكن نفتقر الى الذات يكون خبرا من العلة الكتابة لا محالة فلا تحقق
علة بسيطة اللهم الا ان نيكلف ونقال المعلول بالحقيقة
هو وجوب الوجود وحينئذ قالوا ان علة وجود المعلول قد تكون
بسيطة اراد وا ان علة وجوب وجوده ومصادم لما
تاخروا لا سيما السيد المحقق قدس سره فان ثبوت الشئ
للشئ فرع ثبوت المثبت له اذ الوجوب امر ثبوتي فيكون ثبوته
متاخرا عن ثبوت وجوده فالوجود السابق على الوجوب اذ كان
عين المسبوق به لزم تقدم الشئ على نفسه وان كان غيره فننقل الكلام
اليه حتى يلزم ان يكون للشئ الواحد وجودان غير متناهيين
وهو باطل على انهم قد اعترفوا بان الشئ الواحد لا يكون الا
وجود واحد واعلم انه لم يزد الشيخ الرئيس وغيره
من الفلاسفة على ما ذكر في هذا المطلب على ان العلة ما لم يجب صدور المعلول
عنه لا يصدر عنه والدليل الذي ذكروه انما يدل على الاستلزام
دون التقدم ودعوى الضرورة في محل المنع وهذه المباحث
قد يقصد بما يعترض عليه في تعليقاتنا ولكن هنا آخر
ما قصدنا اليه في هذه الرسالة مع تفرق الحال وتشتت
البال ووقوعي في زمان اضحى كل هم متقاضم والجهلة

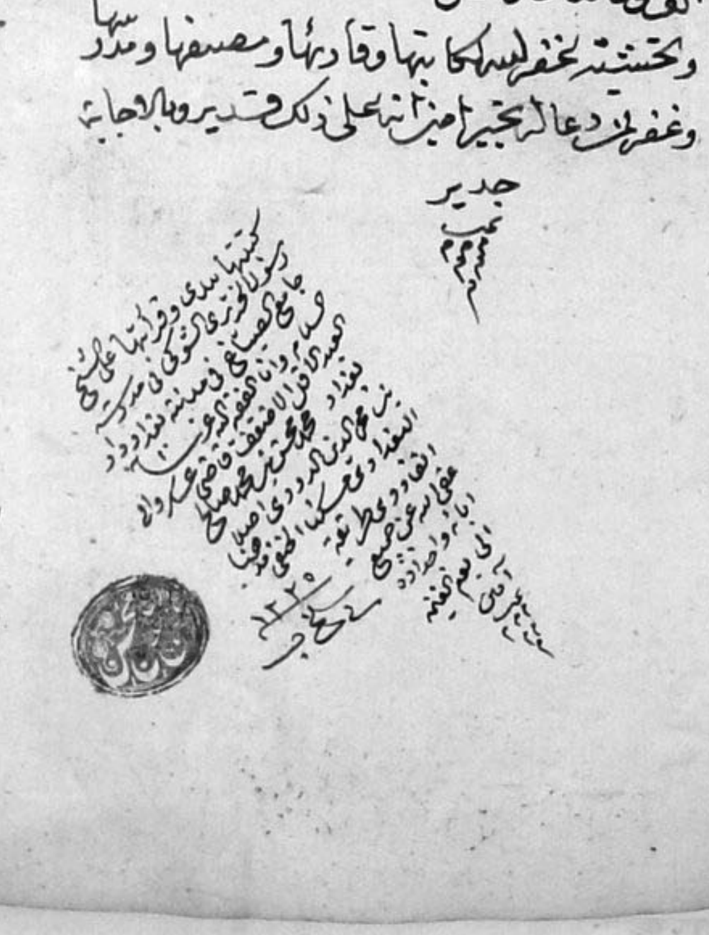

متناصرة يكتفون بالحقاب عن الثياب ويستغنون
بنواء الكرب عن كروى الشراب ولكن هداية ربي يحق الحق
ويبطل الباطل بعد الخبر والرجعى ثمت
الرسالة بعون الله وحسن توفيقه على يد اضعف العباد
واحقرهم واحوجهم الى رحمة ربه الكريم الطيف محمد محسن بن محمد صالح
الكدوري الاصلا والبغدادي مسكنا الحنفي مذهبا
والقادري طريقة في صحوة يوم الخميس في شهر جمادي
الخامس والعشرون ليلة خلت منه الذي هو من شهور سنة
الف ومائتان وخمس وعشرون وقد كملت نسخا وقد
وتحشيته بحمد الله كتابتها وقابلتها ومصححها ومدققها
وغفر الله دعا الخير امين انه على ذلك قدير وبالاجابة

جدير

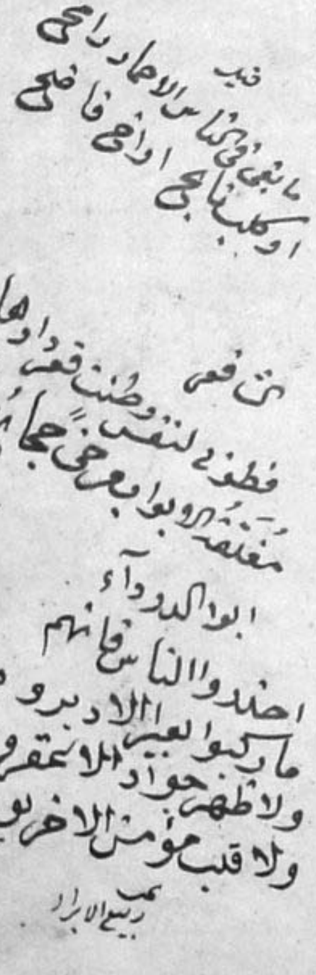

الهيولى على الاطلاق تطلق على محل الصورة بعنصرية وهي دقيقة اقسام الهيولى الاولى
وهي جوهر غير جسم محل للمقدار بذاته والهيولى الثانية وهي جسم قائم بصورة كالاجسام الكثيفة
الى صورها النوعية والهيولى الثالثة وهي الاجسام مع صورها النوعية التي صارت
محلا لصور اخر كالخشب لصورة كرسي والطين لصورة الكوز والهيولى الرابعة
ان يكون الجسم مع صورتين محلا لصورة اخرى كالاعضاء لصورة البدن واجزاء
البيت لصورته والهيولى الاولى جزء الجسم من حيث هو جسم والثانية نفس الجسم والثالثة
والرابعة فالجسم جزء لهما

شرح تصريف

رقم المخطوط في مكتبة جامعة الملك فيصل ١/٨٨

العنوان إثبات الواجب رقم المصور

الموضوع

المؤلف جلال الدين الدواني

الناسخ محمود بن حسن بن محمد صالح مكان النسخ بغداد تاريخه ١٠٧٥ اللغة

اللغة الجزء الأوراق ٧٨ب الأسطر المقاس X سم

البداية سبحانك سبحانك ما أعظم شأنك

النهاية الحق ويبطل الباطل بعزته الحسنى والرحمى

السماعات و الإجازات

التملكات

المصادر / الأعلام / كحالة /

الفهارس